

ميكرو فيلم رقم

عنوان المصنف : الجامع المعين

اسم المؤلف :

٦٥ ورق

مصور عن النسخة المحفوظة
الحفوظة بدار الكتب القومية
تحت رقم ٦٦٨ ص ١٢



سنة ثمان مائة
من شهر ربيع الثاني سنة ثمان مائة
بمدينة مكة المكرمة
في يوم الاثنين
الذي هو يوم الجمعة
العاشر من شهر ربيع الثاني
سنة ثمان مائة
هـ

كتاب البيوع

باب

ما جاء في قول الله عز وجل **وَإِذَا تَوَسَّطَ الْبَيْعُ فَأَنَّ يُمْرَأَ**
فِي الْأَرْضِ وَإِن مَّعَاكُمْ مَتَاعٌ فَأَتُوا بِهَذَا الْبَيْعِ إِلَىٰ أَرْضِهِ وقوله
لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم مِّنْ بَيْنِكُمْ أَلَّا يَكُونَ حِجَابًا عَنِ الْبَيْعِ
أَلَّا يَكُونَ مِثْلًا بَيْنَ يَدَيْكُمْ وَأَنَّ بَيْنَكَ يَدَيْكُمُ الْخَبْرُ
سَعِيدٌ بن المسيب رابو سلمة بن عبد الرحمن بن ابا هريرة
قال انكم تقولون ان ابا هريرة روى الحديث عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم **وَقَوْلُونَ مَا بَالُ الْبَيْعِ**
وَالْإِضَارِ لَا يَجِدُونَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمثل حديث ابي هريرة **وَأَنَّ أَحَدَهُمَا مِّنْهُمَا جَزَاءٌ كَانَ سَعْيُهُ**
صَفْحًا بِالْإِسْوَابِ ركت الذي رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ميل يطيق فاشهدك اذا عاينوا واحفظ اذا

سئروا وكان لشغل الخوف من الاضرار عمداً مواهراً وكنت
 اميراً من سببنا من سببنا الصفة ايجين بسون وقد قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث جده انه ان بسط
 احد ثوبه حتى اقصى فعالي هذه ثم سمع ابو ثوبه الاوعا
 ما اتون فبسطه ثم علقه حتى اذا قضى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لعن الله جمعها الى صدره مما نسيه عن فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شئ
 حن ساعد العود من عبد الله قال كان ثابرا بهم سعد
 عن ابيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف فلما قدمت
 المدينة اخطار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد
 ابن الربيع فقال سعد بن الربيع اني اكثر الاضرار اذ لا اقيم
 لك نصف مالي وانظر ابي زوجتي فهو بيت نزل لك
 عنها فاذا جئت برؤسها قال فقال له عنها الرحمن لاجحة

باب

هذا الحديث في الصحيحين
 في سنن ابن ماجه
 في سنن الترمذي
 في سنن ابوداود
 في سنن النسائي
 في سنن البيهقي
 في سنن الحاكم
 في سنن المعجم
 في سنن المستدرک
 في سنن المنذرين
 في سنن المصنف
 في سنن التلخيص
 في سنن المعجم الصغير
 في سنن المعجم الاوسط
 في سنن المعجم الكبير
 في سنن التلخيص الصغير
 في سنن التلخيص الاوسط
 في سنن التلخيص الكبير

بني ذلك هل من سوق فيه بخانه قال السوق طيناع
 قال فعند الله عبد الرحمن فاني انا خطيب ومن قال
 ثم تابع العلاء فالت ان جاء عبد الرحمن عليه السلام
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت قال
 نعم قال وتقول امرأه من الاضرار قال نعم سئفت قال برئ
 نواة من ذهب او نواة من ذهب فقال له النبي صلى الله
 الله عليه وسلم اولم ولو بيتنا
 حن يا احمد بن يوسف حننا رة ما احدهنا محمد عن
 النبي قال فخرج عبد الرحمن بن عوف المدينة بلحا النبي صلى
 الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع وكان سعد حرا
 غني فقال لعبد الرحمن انا سئمت مالي نصفين وان وبتك
 قال ببارك الله لك في اهلك ومالك ولو بي علي
 السوق ما رجع حتى استفضل اقطا وسمناء واني به اهلك

حسن شامع بن كثير وقال حدثنا سفيان قال اخبرنا عبد الله
ابن عبد الرحمن بن يونس قال حدثنا عبد الله بن سفيان
عن عتبة بن الجارث ان امرأة سوداء جاءت فوضعت لها
ارضتهم فان ركبت للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه
واسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قبل وكان
سمه بنت ابي اهل السبيعي ه

حسن ثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك بن عمار بن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عائشة كان غيبة بن زبلاء وقاص
محمد بن ابي سعد بن زبلاء وقاص وقال ان ابن ولد
رعدة بن قاص فالت فلما كان عام الفتح اخذ سعد بن
الوقاص وقال ابن اخي محمد بن ابي فيه فقام عبد بن
رعدة فقال اخي وابن ولد علي وراشه فاسا وفا
لا النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن زبلاء ان اخي

مالك

كان محمد بن ابي فيه فقال عبد بن رعدة اخي وابن
ولده ابي ولد علي فراشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
هو اكل باعدين رعدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولد
لله ابي المعاذ بن ابي نوح قال لسودة بنت رعدة سجد
لنبي صلى الله عليه وسلم اجمعين منه لما راى من شيبه
غيبه مما راها حتى لقى الله عز وجل ه

حسن نا ابو الوليد جد ناشعة قال اخبرني عبد الله بن
عيسى عن السعدي عن علي بن حكيم قال سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المعاصم قال اذا اصاب بجملة
وكل واذا اصاب بعرضه فقتل ولا اكل فاته وقيد
قتل يارسول الله ارسا كلوا واشربوا وطعوا علي
الصيد كلها اجمعها اسم عليه ولا ادري ايها اخذ قال لا
تاكل انما سميت علي كليل وطعتم سلك الاخر ه

صا

باب ما أتت من السبائك ٥

حدثنا قيسة قال حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة
عن النبي صلى الله عليه وسلم بقره مسفوفة ضالك
لولا ان يكون صدق لكانت لها والهيام عن ابي
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابو ثمره ساطعة على النبي

باب

من لم ير الوساوس وسجوا من الشبهات ٥

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن
عبد بن عديم عن عمه قال سبى النبي صلى الله عليه وسلم
الرجل حين في الصلاة شيئا قطع الصلاة قال لا حتى يسمع
صوتا او يحد رجا وقال ابن ابي حنيفة عن الزهري
لا وضو الا ما وجدت الريح او سمعت الصوت ٥

حدثنا احمد بن المقداد العجلي حدثنا محمد بن عبد

الرحمن الطفاوي قال حدثنا هشام بن عمرو عن ابيه عن

ان يوما قالوا يا رسول الله ان يوما نوتنا بالجم لا

ندري اذ ذكرنا اسم الله عليه ام لا فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم نعموا عليه وكلاهما

باب

قول الله عز وجل واذا راوا ارجاء او هواء انفضوا اليها

حدثنا طلق بن عطاء قال حدثنا زائدة عن يحيى عن

سالم قال صلى على كاهن قال سمعنا نحن نصل مع النبي صلى الله عليه

وسلم اذ اقبلت عبر من الشام محل طعنا والنفوس السخا

حتى ياتي مع النبي صلى الله عليه وسلم الا انا عشر رجلا

فزلت واذا راوا ارجاء او هواء انفضوا اليها ٥

باب

ذلك فقال يا بني على ذلك بالنبية فانطلقوا على الجبل ايضا
 فسألهم فقالوا لا نشهد لك على هذا الا اصغرنا ابو سعيد
 الخدري في ذلك ما يسي عبد الخدي قال غير اخي على من ابرز
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلنا في الصفق بالانصار
 الحشر رجع الى حبان ه

وهذا

باب

البجان في البحر وراك مطر لا يابس وما ذكره الله في
 القرآن الا بحق ثم لا وترى الفلك فيه مواجر لتسجوا من
 فضله ه الفلك السفن والبلد والجمع سواي وقال مجاهد
 بحر السفن والرياح ولا بحر البحر من السفن الا الفلك العظام
 قال ابو عبد الله وقال اللث حد منه حجر من ربيعة
 عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل رجع الى البحر فقتل

وهذا هو
 من السفن
 البحر للرياح
 الحصر لها في
 وقال

حاجته وساق الحديث ه حنا عبد الله بن صالح اللخمي

باب

واذا راوا حبان اولهوا انفضوا اليها وقوله رجال لا يهيم
 بحبان ولا يبيع عن حبان ه ذلك مادة كان القوم يحرون
 ولكم كانوا اذا اناهم حتى من حقوق الله عز وجل عليهم
 بحبان ولا يبيع حتى يردوه الى الله عز وجل ه

حكاهني محمد بن فضال عن حبان عن سالم بن ابي الجعد عن
 حبان قال اقبلت عرو حتى بضعت النبي صلى الله عليه وسلم
 اجمعة فانقص الناس الاثنا عشر رجلا فترك هذه الآية
 واذا راوا حبان اولهوا انفضوا اليها وصحوك فاجما ه

باب

قوله ابن طيبان ما كنتم ه
 حنا عن ابن شاذان بن شاذان قال كنا بحران عن منصور

انفضوا

عن ابي وايل عن مسروق عن عائشة قالت ما كآل النبي
 صلا الله عليه وسلم اذا انقفت المرأة من طعام بينها وبين
 مفيدته كان لها اجرها بما انقفت ولزوجها بما كسب والحارث
 مثل ذلك لا ينقض بعضهم اجر بعض شيئا
 حدثنا يحيى بن جعفر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر
 بن عمار قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اذا انقفت المرأة من كسب زوجها عن غيرها من
 فله نصف اجره

من احب البيط في الزوجه

حدثنا محمد بن ابي يعقوب الكوفي عن جدنا الحسن بن احمد بن ابي
 قال سمعت هذا الزهري عن النبي بن مالك قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول من ستره ان يسطر له رفته او

او ينسأ في اشده فليصل رحمه

حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة

حدثنا علي بن ابي ابيد حدثنا عبد الواحد قال حدثنا
 الاعشى قال ذكرنا عند ابي بصير الرهن في السلم فهاك
 حديث الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم استرى
 طعاما من يهودى الى ابل وهدته درعاً من جديد
 حدثنا مسلم حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن النبي
 وحدثني محمد بن عبد الله بن جوشب حدثنا السياط ابو

هشام

البيصيرى قال حدثنا ابي السويدي عن قتادة عن النبي انه
 حث الى النبي صلى الله عليه وسلم حتى شعره واهانه
 سبعة ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعاً له بلدينة
 عند يهودى واخذ منه شعر الاهله ولقد سمعته يقول

ما عسى عند آل محمد صاعٌ بوز ولا صاعٌ حَتَّ الزرع والنبع

باب

كسب الرجل وعمله بيده هـ

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن وهب عن يونس
عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي
الله عنها قالت لما استخلف ابو بكر الصديق رضي الله عنه
قال لقد علم قومي ان احر قومي منكم فخرجت عن قومي اهلي
وسخلت بائنا المسلمين فيما كل ان اى يكون هذا المال واخبرني
المسلمين فيه هـ حدثني محمد بن عبد الله بن زيد بن
سعد بن اخيه ابو الاسود عن عروة قال قالت عائشة كان
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مما مال انفسهم فكان
يكون لهم اذ ولح فضل لهم لو افسلم رواه همام بن منان
عن ابنه عن عائشة هـ حدثنا يونس بن موسى قال اخبرنا

عيسى

عيسى بن يونس عن ثور عن خالد بن معدان عن ابي بصير
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط
حرا من ان ياكل من عمل يده وان شرب الله داء كان ياكل من يده
حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
عن همام بن منان هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان داود النبي صلى الله عليه وسلم كان
لا ياكل الا من عمل يده هـ

حدثنا يحيى بن بكير قال طاب لنا الليث عن عقيل بن
شهاب عن ابي عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا
هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان
يخطب احدكم خزيمة على ظهره خير له من ان يسأل احدكم عطية
حدثنا يحيى بن موسى حدثنا داود بن كيع قال اخبرنا
عن ابيه عن ابن سيرين العوام قال النبي صلى الله عليه وسلم لان

عن

بعضه

قال

يَا خَلْفَ لِحَدِّكُمْ أَجْمَلَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ تَسْأَلَ النَّاسَ

قَالَ

السُّهولة وَالسَّهَابَةِ فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ وَمَنْ طَلَعَ حَقًّا فَلَيْدِ طَلَبِهِ فِي حَقِّهَا
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا إِذَا دَخَلَ إِذَا دَخَلَ إِذَا دَخَلَ إِذَا دَخَلَ

قَالَ

مَنْ انْظُرَ فَوْقَ سِدَائِهِ

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هَيْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَافِعٍ
أَنَّ حُرَيْرَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ حَلْفَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ تَلَقَّتْ الْمَلَائِكَةَ رُوحَ رَجُلٍ مِنْ كَانِمْ كَانِمْ كَالْوَالِدِ
مِنْ الْحَيَّةِ نَيْبًا قَالَ كُنْتُ أَمِيرَ فِتْنَةٍ أَنْ يَنْظُرُوا وَيَتَجَاوَرُوا
عَنِ الْمَوْتِ قَالَ فَاتَّخَذُوا رُوحًا وَرُوحًا هـ قَالَ الْوَعِيدُ بِهِ هـ قَالَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَيْتُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ زَعْمَانُ لَيْتُمْ عَلَى الْمَرْءِ بِمَا كَانَتْ الْمَلَائِكَةُ
الْمَلَائِكَةُ مِنْ حَمَامَةٍ هـ

قَالَ

أَكْبَلُ لِلرَّيْبِ كَمَا وَكَانَتْ وَشَاهِدُ قَوْلَهُ الَّذِي بِالْكَافِ
الرَّيْبِ بِالْمَعْنَى مِنَ الْأَكْبَالِ وَهُوَ الَّذِي يَحْتَضِرُ الشَّيْطَانَ
مِنْ الْمَيْسِ عَلَيْهِ قَوْلُهُ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ هـ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُعْبَةَ عَنْ
مَنْ مَوَدَّ عَنْ أَبِي الصُّنَيْدِ عَنْ مَسْرُوفٍ عَنْ عَائِشَةَ مَا نَزَلَتْ الْجَنَّةُ
الْبَقَّةَ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ شَمَّ

جَزْرُ الْجَانِّ فِي الْحَسْبِ هـ

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا بَرزَةَ
عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ حَنْدَبٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أولت اللبنة رطلين اثني عشر فأخرطاني لارض مقدسية
فانظفنا حتى اتينا على نهر من دهر فيه رجل فأم وسفا
وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي
في النهر فاذا اراد ان يخرج رما الرجل بحجره فيه ورده
حيث كان فجعل كل لاسا لخرج رما فيه حجر يخرج
صحا كان مقاب ما هذا فقال الذي رايته في النهر اهل الريا

باب

موسى كل الريا بقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا الصبروا لله
وذكر امامنا في من الريا ان كنتم مؤمنين لانهما كتبت وهم لا
يظنون هـ قال ابن عباس هذه اجرة ابي نزلت على
النبي صلى الله عليه وسلم هـ

حدثنا ابو الوليد قال حدثنا سبعة عن عوف بن ابي حمزة
قال ريت ابي اشترى عبدا احيا فاسأله فقال لي النبي

سئل في اول العائنه
فبوعه صلى الله عليه وسلم

عنه

صلى الله عليه وسلم عن يمين الكلب وعن الذم وهم
عن الراشدة والمشومة وآهل الريا ومولاه ولعن المصور

باب

حدثني الله الريا ويروي الصدقات والله لا يحرج كل كاهرا نيم
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد عن
ابن شهاب قال قال ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اكلت منقعة للسلعة

مصحفة الذر ك

باب

ما نكح من الكلف في البيع هـ
حدثنا عمر بن محمد حدثنا هشيم والخرنا العوام
عن ابيهم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ارقم ان رجلا
اقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد اعطيت بها ما

لم يُعَظْ لِيُوقِعَ فِيهَا رُحْلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَذَلَّتْ أَنْ الَّذِينَ يُشِيرُونَ
بِعَدَدِ اللَّهِ وَإِيمَانِهِمْ مِمَّا قَالُوا ٥

باب

ما قيل في الصَّوْاحِجِ وَكَانَ طَاوُسُ بْنُ عَمَّاسٍ وَاللَّيْثِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَخْتَلِجُ إِلَّا مَا وَجَّاهُ الْعَبَّاسِيُّ الْأَخْبَرُ
فَأَنَّهُ لَقِينَهُمْ وَيُوهِّمُهُمْ فَقَالَ الْأَخْبَرُ ٥

حَكَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ شَهَابٌ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ
أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ لِي شَارِقَةٌ مِنْ
بَنِي الْمُعْتَمِرِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي شَارِقًا مِنْ
أَخْبَرٍ فَلَمَّا رَدَّتْ أَنْ أَعْبَى بِهَا طَهْرَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعَدَّتْ رِحْلًا صَوَّاهَا مِنْ بَنِي قَيْسِ عِظَامٍ أَنْ يَرْجُلَ
يَعْنِي بِنَانِي وَأَجْرًا رَدَّتْ أَنْ أُبْعِدَ مِنَ الصَّوْاحِجِ وَأَسْعَبِينَ

من قول العامة
المسألة في قوله

باب

بَيْعُ الْخَالِطِ مِنَ التَّمْرِ ٥

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمَةَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كُنَّا نُرَدُّ مِنْ تَمْرٍ مَجْمَعٍ وَهُوَ خَالِطٌ مِنَ التَّمْرِ
وَكُنَّا يَبْعُوعُ صَاعِينَ بِصَاعٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا صَاعِينَ بِصَاعٍ وَلَا دِرْهَمِينَ بِدِرْهَمٍ ٥

باب

مَا قِيلَ فِي الْبُيَّارِ وَالْقُرَى ٥

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْأَعْمَشِ أَنَّ صَدْرَةَ
عَنْ أَبِي سَعُودٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِرَبْعِ الْأَشْعَبِ
فَقَالَ لَعَلَّكُمْ لَهُ فَصَابِ إِجْبِلٍ طَعَامًا يَكْفِي حَبِيبَةَ بَانِي
أُرَيْدُ أَنْ إِذْ غَوَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطَمِ بْنِ حَمْسَةَ
فَاتَى مَدْعُونَ فِي وَجْهِ الْخُوجِ وَذَعَامُ حَاطَمِ بْنِ حَمْسَةَ

عن سليمان عن ابي الضمحي عن ميثاق عن حبيب قال كنت
قنبا في الجاهلية وكان با على العاصم بن زائل دين ثابت
انفاضة قال لا اعطيك حتى تكف بحمدك قلت لا اكفر
بميتك الله ثم تبعته قال يعني حي اموت وانعت كما
مالا وولدا فانضكت فتركت اقرابت الذي كرهها ابتداء قال
لا وبتس مالا وولدا

ذكر الخنطاطه

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحق
ابن عبد الله بن شاذان انه سمع الحسن بن مالك يقول ان
حنطاطة فارس قال الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته
قال الحسن بن مالك به هبت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا ذلك الطعام ففردت لارسل الله صلى الله عليه

وسلم حنطاطا ومز فاقمه دباؤه وذلك مرث النبي صلى
الله عليه وسلم يتبع الدنيا من حوالى الفصحة قال
قالم ازل احب الدنيا من يومئذ

التشاح

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا يعقوب بن عبد
الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد قال جات
امرأة ببردو قالت ائذون ما البردة فيقبل ليعقم بي
الثملة منسوجة في جاشيها قالت يا رسول الله اني
سعت هذه بيدي اكسوها فاحدها النبي صلى الله عليه
وسلم يحساج اليها فخرج اليها وانه ازان فقال رجل من
القوم يا رسول الله اكسنيها فقال نعم فجلس النبي صلى
الله عليه وسلم في المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها

البيه فقال له العوف فما أحسنت سألتها اباه لئلا تعرف ابنة
لا يريد تبايلا فقال الرجل والله ما سألته إلا لتكون كعيني
يوم أموت قال سهل بن حكيم هـ محمد بن العوف

باب

الخياري

حدثنا محمد بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن
حازم قال قال رجل سهل بن سعيد يسأله عن المنبر فقالت
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمانة امرأة يدعى
سهل بن مري غلامك الخمار يعمل العواد الحارثي
أذ أكلت الناس فامرجه بعد ما من طرف الغاية فمر بها
فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقأمر بها
فوضعت خطب فقلت هـ

حدثنا خالد بن يحيى قال حدثنا عبد العزيز بن

أبيه عن جابر بن عبد الله أن امرأة من الأضاة قالت
لرسول الله يا رسول الله ألا جعل لك شيئا تعمل عليه
فإن لي غلاما تجارا قال إن شئت قال فعملت له المنبر
فلما كان يوم الجمعة فعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر
الذي صرح فصاحت الخلة التي كان يخطب عندها حتى
كادت أن تسقط فقول النبي صلى الله عليه وسلم هي
أخذها فصمها البيه فجلت من ابن الصبي الذي يسكن
حتى استقرت قال فكيف على ما كنت تسمع من الذكر هـ

باب

حدثنا أبو جراح بن ميمون قال ابن عباس رضي الله عنهما
الله عليه وسلم حجلا من حجر واشتهر في حجر نفسه وكان
عبد الرحمن بن كعب بن كعب مشركا فبعث النبي صلى
الله عليه وسلم منه شاهة واشتهر من جابر بن عبد الله هـ

البيه فقال لها الصوفيا أحسنت سألها الباءة لعد عرفانها
لا يريد سائلا فقال الرجل والله ما سألته إلا لتكون كعيني
يوم ماتت قال سهل وصارت صفة هـ هو عبد الرحمن بن عوف

باب
التجارات

حدثنا عنه بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن يلى
كانم قال لى رجل سهل بن سعيد يسأله عن المنبر فقالت
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لى فإلانة امرأة قد سأها
سهل بن عمرو غلامك التجار يجعل لأعواد الخمر عليهم
أذا كلت الناس فامرهم بجمعها من طرف الغاية مورجا بها
فأرسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فامر بها
فوجدت خطمها قلت هـ
حدثنا خالد بن يحيى قال حدثنا عبد العزيز بن المنعم عن

ابيه عن جابر بن عبد الله ان امرأة من الاضار قالت
لرسول الله يا رسول الله ألا جعل لك شيئا تتخذ عليه
فان لي غلاما تجارا قال ان شئت قال فعلمت له المنبر
فلما كان يوم الجمعة فعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر
الذى صرغ فصاحت النحلة التي كان يحطت عندها حتى
كادت ان تسقط فزال النبي صلى الله عليه وسلم حين
راخها فصعها اليه فحالت بين أن ينزل الصبي الذي تسكت
حتى استقرت قال يكنى على ما كانت تسمع من الذكر هـ

باب

شدوا وحوامج بنفسه قال ابن عمر اشترى النبي صلى
الله عليه وسلم جملا من غمر واشترى غمر بنفسه وان
عبد الرحمن بن لاكرجا مشرك فبعم واشترى النبي صلى
الله عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بن عبد الله هـ

حسن بن يوسف بن عيسى خراساني ابو يعقوب قال حدثنا
الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت استنكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتودى طعاما لنبينا
وزعت درعه هـ

باب

شراء الذوات والخدم واذا استنكر ذابته او جلا هو
عليه صلح يكون ذلك ايضا فلان ينزل وقال ابن عروة
الذي صلى الله عليه وسلم لم يبعينه بعين حراما صعبا هـ
حسن بن احمد بن شاذان حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبد
الله عن وهيب بن حكيم عن ابراهيم بن عبد الله قال كنت مع
الذي صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطأ بي جملي واغيبا
فاتي علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال جاري فقلت نعم
قال ما شاءت قلت اطاع علي جملي واعيا فتكلم فنزل

بجملته يخبره ثم قال اركب فركت فلقد رايتني اهداه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزوجت فقلت نعم
قال بكر امرتيا فقلت بل نبتا قال انا لا حارة بل اغربا
ولا عيبك فقلت ان الخولت ما جيت ان اترشح امرأة
تحميت وتمشطون وتقوم عليهن قال اما انك قادر
فاذا اقرمت والكيس الكيس ثم قال ابيع جملك فقلت
نعم فاشتراه مني بأوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فبلى فادريت بالعدل فبعيتا الى المسيد فوجدت
على باب المسيد قال الان قدمت فلت نعم قال مدح
جملك فادخل وصل وصحبتين فدخلت ففصلت فامر بالالا
ان يركن لي اوقية فوجدت بالال فادح في المزلان
فانظفرت حتى ولدت فقال ادعوا جارا قلت الان ترد
على اجل ولا ركبتني ابغض لانه منه قال نعم جملك ذلك

ابو بردة بن عبد الله قال سمعت ابا بردة بن سلام يقول عن
 ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الجلبين
 الصالح والجليل السوء كمثل صاحب الميراث وصبر
 الجهاد لا يلدن ملك من صاحب المساك اما اشتد به او جحد
 ربه وكبر الخلد او جحد نبيك او توكل او تجده في محاسبه

وهذا الحجاره

حنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن حبان بن
 ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من اعطى الذي حجة ولو كان خرا ما لم يعطه

قوله من اعطى الذي حجة ولو كان خرا ما لم يعطه
 من اعطى الذي حجة ولو كان خرا ما لم يعطه
 من اعطى الذي حجة ولو كان خرا ما لم يعطه

التي في ما بين يديك له في الرجال والنساء
 من اعطى الذي حجة ولو كان خرا ما لم يعطه

عن

عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال ارسل النبي صلى
 الله عليه وسلم لاجل عجله جبريل اوصيا فقال ما عليه
 فقال اني ارسلها اليك لئلا يفسد ما بيننا من الاخلاق
 لئلا يفسد اليك لئلا يفسد ما بيننا من الاخلاق

استهزئ

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي
 القاسم بن محمد عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها اخبرته
 انها اشرف من عرقه فها نضابون فلما ارها رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فامر على الباب فلم يدخله فعرف في وجهه
 الكراهية فقلت يا رسول الله انوب ليا الله والى رسوله
 ما اذا انت ففك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك
 هذه الترقية فقلت اشترتها لك لضعف علمها ووقرها

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب الصورة الصور
 يوم القيامة يعنون فقال لهم اجروا ما خلقتم وقال

عن

هذه

ان التبت الذي فيه الصور لا تدخله الملايكة

قال

صاحب السلعة اخبر بالسور

حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الوارث عن ابي النضر

عن ابي قال النبي صلى الله عليه وسلم بائع الجار نائمون

بما يطعم وفيه جنة وحئل

قال

كروم جوار

حدثنا صدقة الخزاز عن ابي الوهاب سمعت محمدا قال

سمعت نافع بن عمر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ان الثياب من الجوار في يومها لم يصفها او يكون البيع حارا

قال نافع وكان ابن عمر اذا اشترى ثوبا عجمه ما رآه

حدثنا الحسن بن علي قال رآه همام عن قتادة عن ابي

الحليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن جزام عن النبي صلى

الله عليه وسلم قال البعان بالخيار ما لم يتفرقا وراة

احد عدنا بغير مال قال همام قد كنت ذلك لابي النضر

فقال كنت مع ابي الحليل لما حدثته عبد الله بن الحارث

قال

لم يورث

اذا اليرث في الجوار هذا يحوز البيع

حدثنا ابو النضر عن ابي حنيفة بن زيد قال رآنا ابا

حنيفة بن ابي عمير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

البعان بالخيار ما لم يتفرقا او يقول احدهما لصاحبه

اختر ورتما قال او يكون بيع جوار

قال

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا

وبه قال ابن عمر وشريح والشعبي وطائفة وعطاء بن ابي

حد ثنا يحيى بن ابي حنيفة قال سألته عن رجل
عز صالح بن ابي الجليل عن عبد الله بن الحارث قال سمعت
حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان
بالخيار مالم يتفرقا فان صدقا وثبتا فورك لهما في بيعهما
وان كذبا وكما نجفت بركة بيعهما

حد ثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان
كل واحد منهما بالخيار على صاحبه مالم يتفرقا الا بيع الخيار

اد اختلفت احداهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع
حد ثنا ابنه قال اخبرنا ابن عمر عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا باع الرجل
مكلا واحدا منهما بالخيار مالم يتفرقا وكانا جميعا او مجزئ

الحد

احدهما الاخر فبايعا على ذلك فقد وجب البيع وان
تفد فابعد ان يتبايعا ولم يترك واحدهما البيع فقد جاز

اذا كان البايع بالخيار هل يجوز البيع

حد ثنا محمد بن يوسف قال اخبرنا سفيان عن عبد الله بن
ديلمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيعين
لا يبيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار

حد ثنا يحيى بن ابي حنيفة قال اخبرنا ابي حنيفة قال اخبرنا
مادة عن ابي الجليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار حتى يتفرقا
قال هما وحدثني في كتابي بخبر ذلك مرارا فان صدقا
وثبتا فورك لهما في بيعهما وان كذبا وكما نجفت بركة
بيعهما

حوزه

وحدثنا امام قال حدثنا ابو الساج انه سمع عبد الله
ابن الحارث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي
صلى الله عليه وسلم

باب

اذا اشركي شيئا فوهي من ساعته قيل ان سمرقاه
سيرة الباطع على المشركي او اشركي عبدا فاعفوه وقال
طائفة من ليس بركي السلعة ط الرضا م باعها وحبنت له والريح
وقال لنا احمد بن محمد بن نافع قال سماع عن ابن عمر قال
صامع النبي صلى الله عليه وسلم في سمرقاه فكتب على بعض
صنعب لغيره فكان يعطيني ففقدته انا من الغم فمروني عند
وروده ثم تقدمت فمروني ثم وردوه وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لغيره يعني قال هو لك يا رسول الله قال
اجتبه بما عه من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك

يلعبه

يا عبد الله من عمر ترضع به ما شئت قال ابو عبد الله
وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال لعن من امرئ
الومنين عن من رسول الله عنه مالا بالوادى ماله الجيد
فلما بناه جناز حبت على عقبي حتى خرجت من بينه حشيشة
ان يرادني البيع وكانت السنة ان الميثاق بين الحجارة
حتى يتفرقا هـ قال عبد الله فلا يجب بيعي وبعه ان
ان تدع عينه باقى سنة الا ان يترك يملك ليالي وساق
الى المدينة ثلث ليل

باب ما نكروه من الخداع في البيع

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا الملك عن عبد
الله بن جبير عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر لليبي

صلى الله عليه وسلم انه سجد في السوق فقال اذا ما اجعت
فقل لا اله الا الله

باب

ما ذكر في الاسواق وذاك عبد الرحمن بن عوف لما
قامت قريتنا المدينة فحل من سوق فيه تجارة وقال سوق
وقالت السن قال عبد الرحمن بن عوف قال
عبد الهادي الصفه بالاسواق

حدثني محمد بن الصباح قال حدثنا اسمعيل بن زكريا عن
ابن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم قال حدثني عامر بن
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعزوا جيش الكعبة فاذا كانوا بيدها من الارض فحمت
باولهم واجرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يحسن
باولهم واجرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم قال

عنه

او تزكوة ٥ حدثنا ابو بصير عن المنذر بن عبد الله بن
صفرة قال حدثنا موسى بن عافية عن نافع قال حدثنا
ابن محمد انهم كانوا يمشون في اطعام من الركب على
عبد النبي صلى الله عليه وسلم فبعث عليهم من معهم
ان يسعوه حيث اشذوه حتى يقولوا حيث يباع الطعام
قالت وحدثنا ابن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم
ان يباع الطعام اذا اشذاه حتى يسوقه ٥

باب
ذكر هبة النبي في السوق ٥

حدثنا محمد بن سنان حدثنا نافع قال حدثنا هارون
عن عطاء بن يسار لقت عبد الله بن عمر بن العاصي
فقلت اخبرني عن صفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في التوراة قال اجل والله انه لم يوص في التوراة

بعض صفته في القرآن بأهلها التي أمارسناك شامدا
ومبنيها رذنا وجزرا اللاميتين أنت عندك
ورسولي شمشك المتوصل ليس يفظ ولا يظ ولا
سحاب في السوقي ولا تدفع بالسنة السنة ولكن يعفو
وتغيره وإن يقبضه الله حتى يقتم بها الملة العوفا
إن يقولوا لا اله الا الله ويفتح بها اعين اعين واذان
صمهم وقلوب غلقت. وما بعد عبد العزيز بن سلمة
عن هر لال وقال سعيد عن هلال عن عطاء بن رعن ابن
سلام غلقت كل شيء في غلاف سيف اغلقت وموسى غلقا
ورجال اغلقت اذ لم يكن محمونا ما له ابو عبد الله حه الله عليه

الاسواق

الكبد على الدابع والمعطي فيقول الله عز وجل واذا
كالرهم او وزنوم تجسدون يعني كالواهم ووزنهم

كقولك

كقولك يسعونكم يسعون لكم ه. وقال النبي صلى الله عليه
وسلم اكنوا واخى تستوثقوا ويذكر عن عمن رضى الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بعثت فكل
فادا البعثت ما عطل ه

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه ه
حدثنا عبدان قال اخبرنا جابر بن عبد الله عن

توفى

السعبي عن جابر قال عبد الله بن عمر بن حرام وعليه
دين فاستعنت النبي صلى الله عليه وسلم على غرما به
ان تصعوا من دينه فطلب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم
فلم يفعلوا فقال صلى الله عليه وسلم اذهب
صفت ترك اصنافا المحبوة على حرة وعذق زيد شيا

حيدرة فرارسل لاه فتعلت ثمارسلك الى النبي صلى
 الله عليه وسلم جلس على اعلاه اوفى وسطه ثم قال
 كل القوم فكلمهم حتى اوقنتهم الذي لهم ونفى عمرى
 كانه لم يقص منه ومات فراس عن الشعبي حتى جاز
 عن النبي صلى الله عليه وسلم فزال يكيل لهم حتى ادى
 وقال هينام عن وهب عن جابر قال النبي صلى الله عليه
 وسلم حبس لاه فاقرب لاه

باب

ما يستحب من الكليل
 حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا الوليد عن ثور عن خالد بن
 سعدان عن الصادق بن محمد بن ابي عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال كليلوا اطعامكم ببارك لكم

باب

بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومدتهم فيه
 عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا موسى بن جندبنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى
 عن عباد بن عثيم الانصاري عن عبد الله بن زيد عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم حرم مكة ودعاها
 وحرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة ودعوت لها في
 مديها وصاحبها بمنال ما دعا ابراهيم مكة

حدثني عبد الله بن مسleme عن مالك بن اعين
 عبد الله بن ناطحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الله عليه وسلم قال اللهم بارك اللهم في مكة ابراهيم
 وبارك اللهم في صاعهم ومدتهم يعني اهل المدينة

باب

ما يذكر في بيع الطعام والمكينة

الصلوات

حدثني يحيى بن ابراهيم قال اخبرنا الوليد بن مسلم
الاوزاعي عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت النبي
يسترون الطعام بخارفة بضروب على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه حتى يوفوا الى رجا لهم
حاشا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب عن ابن
طاووس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه قال ابن
عباس كيف ذاك قال ذاك دراهم بدراهم والطعام رجا
قال ابو عبد الله مؤخره

باب

من كره ان يبيع حاضر لباد با حذر
حدثني عبد الله بن صباح قال حدثنا ابو علي الحنفي عن
عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال سمعت ابا عبد الله
ابن عمر قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع
حاضر لباد وبه قال ابن عباس

باب

لا تستري حاضر لباد بالمعسر وكراهة ابن سيرين
وابراهيم للبايع والمشتري وقال ابراهيم ان العرب تقول

بيع

حدثني يحيى بن ابراهيم قال اخبرنا الوليد بن مسلم
الاوزاعي عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت النبي
يسترون الطعام بخارفة بضروب على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه حتى يوفوا الى رجا لهم
حاشا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب عن ابن
طاووس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه قال ابن
عباس كيف ذاك قال ذاك دراهم بدراهم والطعام رجا
قال ابو عبد الله مؤخره

حدثني ابو الوليد بن ناسعة قال حدثنا عبد الله بن
دينار قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه
حدثنا علي بن اسحق كان عمر بن دينار حدثه

يقع ابن قزوبا وهو يعني الشتران

حدثنا الكشي بن ابراهيم قال اخبرنا ابن جريح عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يبيع المرء ما يبيع اخيه ولا يبيع شرا
ولا يبيع خاسرا لبادي ○ حدثني محمد بن المشيخي عن ابي معاوية قال
حدثنا ابن عوف عن محمد بن ابي اسحق بن مالك بن عيسى ان يبيع خاسرا لباديه

باب

المؤمن يبيع الركب الى اعداءه يبيعهم ذرودا لان حاجته عاص
آدم اذا كان يده عالما وهو خداج في البيع والخلع لا يجوز
حدثنا محمد بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
ابو العباس بن محمد بن سعيد بن سعد بن ابراهيم بن ابي اسحق
صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيع خاسرا لباديه ○
حدثنا محمد بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق

والمزانية يبيع التمر بالتمر كيلاً ويبيع الزبيب بالزبيب كيلاً
 حدثنا أبو النعمان قال حدثنا أحمد بن زيد عن أبي
 عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
 المزانية والمزانية أن يبيع التمر كيلاً إن زاد قلي
 وإن نقص فعلى قال وحدثني زيد بن ثابت
 أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا تحريمها

بيع الشعير بالشعيرة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن
 ابن شهاب عن ابن أبي عمير وأبي بصير أنه التمر صرفاً
 بمائة دينار فدعا علي بن أبي طالب بن عبد الله فقرأ وضئنا
 حتى اضطرب يبي فأخذ الذهب فقلبهما في يدهم
 قال حتى يأتي حازمي من الغابة وعمر يسمع ذلك
 فقال والله لا نقارقه حتى تأخذ منه قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق والفضة بالدينار

الذهب

وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ رِبَا الْإِهَاءِ وَهِيَ وَالشَّجِيرُ السَّعْبِيُّ رِبَا
الْإِهَاءِ وَهِيَ وَالشَّمْرُ بِالشَّمْرِ رِبَا الْإِهَاءِ وَهِيَ

باب بَيْعُ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ
عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً
بِسَوَاءٍ وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَبِيعُوا
الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ

باب بَيْعُ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ

حَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ

حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِينَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ
مَا هَذَا الَّذِي حَدَّثْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلٌ بِمِثْلٍ
وَالْوُرْقُ بِالْوُرْقِ مِثْلٌ بِمِثْلٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ عَدْنَانَ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ
وَلَا تَشْفِقُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا الْوُرْقَ
بِالْوُرْقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفِقُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ
وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَايِبًا بِنَاجِزَةٍ

باب
بَيْعُ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ سَوَاءً
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا الصَّخْرِيُّ

قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ حُرَيْرٍ أَخْبَرَنِي عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا
صَالِحٍ الرِّيَّانِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَا سَعِيدَ الْخَدْرِيِّ
يَقُولُ الدِّيْنَارُ بِالذَّيْنَارِ وَالذَّيْنَارُ بِالذَّهْمِ
فَقُلْتُ لَهُ قَارِئُ ابْنِ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ فَقَالَ أَوْ سَعِيدٍ
فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ
وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ وَلَكِنْ
أَخْبَرَنِي سَامَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا رِبَا إِلَّا فِي التَّسْنِئَةِ ه

باب

بَيْعُ الْوَرْقِ وَالذَّهَبِ تَسْنِئَةً
حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي
حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمُهَذَّبِ قَالَ سَأَلْتُ
الْمُهَذَّبَ بْنَ عَمْرٍو وَرَبِيعَ بْنَ زَيْدٍ عَنِ الصَّرْفِ وَكُلِّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ هَذَا خَيْرٌ مِنِّي فَمَا لَهَا مَا يَقُولُ

بَيْعُ الْوَرْقِ وَالذَّهَبِ تَسْنِئَةً
بَيْعُ الْوَرْقِ وَالذَّهَبِ تَسْنِئَةً

بَيْعُ الْوَرْقِ وَالذَّهَبِ تَسْنِئَةً
حَدَّثَنَا عَمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي الْعَوَّامِ
قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْحَقٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْقِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا
سَوَاءً سَوَاءً وَأَمْرًا أَنْ يَبْتَاعَ الذَّهَبَ بِالْقِضَّةِ
كَيْفَ شِئْنَا وَالْقِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا ه

باب

بَيْعُ الْمُرَابَّةِ وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِاللُّبِّ
وَبَيْعُ الرِّبْدِ بِاللُّبِّ ه وَبَيْعُ الْعَرَا
يَا
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَّةِ وَالْمُحَاقَلَةِ ه
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكِيَّةٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلِ

عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر
أن رسول الله صلى الله عليه قال لا تتبعوا التمر ولا تتبعوا التمر
حتى يبدو صلاحه ولا تتبعوا التمر بالتمر قال سالم
وأخبرني عبد الله بن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم رخص بعد ذلك في بيع العجربة
بالرطب أو بالتمر ولم يرخص في غيره حديثنا
عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن المزينة والمزينة أشبه التمر بالتمر
كلا وبيع العجربة بالزبيب كلاً حديثنا
عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن داود بن
الحصين عن له سفيان مولى ابن أبي أحمد عن
سعد بن حذري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن المزينة والمحاولة والمزينة أشبه التمر
بالتمر في رومن النحل حديثنا مسدد قال

حدثنا أبو معوية عن الشيباني عن عكرمة عن ابن
عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاولة
والمزينة حديثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا
مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العجربة
أن يبيعها بخرصها

بيع التمر في رومن النحل الذهب أو الفضة
حدثنا يحيى بن سلمة قال حدثنا ابن وهب أخبرني
أبو جريح عن عطاء وأبي الزبير عن أبي
نهي النبي صلى الله عليه عن بيع التمر حتى يطيب
ولا يباع حتى يمتنه إلا بالديار والذوق إلا العرايا
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت أبا
وسيلة عن عبد الله بن الربيع حدثنا داود عن
سفيان عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم

رخص في بيع العرانا في خمسة اوسل وودون خمسة
 اوسل قال نعم حدنا على ن عبد الله قال احنا
 سفيان قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشير قال
 سمعت سهل بن ابي حمزة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالتمر ورخص في
 العرنية ان يساع بخرصها باكلها اهلها وطبا
 وقال سفيان مرة اخرى الا انه رخص في
 العرنية ببيعها اهلها بخرصها باكلها وطبا
 قال هو سوا قال سفيان فقلت ليحيى وانا
 علام ان اهل مكة يقولون ان النبي صلى الله عليه
 وسلم رخص في بيع العرانا فقال وما يدري اهل
 مكة قلت انهم يروونه عن جابر بن عبد الله
 قال سفيان لما اردت ان جابر من اهل المدينة
 قيل لسفيان وليس فيه من بيع التمر
 حتى يند وصلاحه قال لا

بار

باب

تفسير العرانيا وقال مالك
 العرنية ان يعري الرجل الرجل
 التخله ثم يتاخي بدحو له عليه
 فرخص له ان يستعملها منه بتمر
 وقال ابن ذرير العرنية
 لا تكون الا بالاكل من التمر يابيد
 لا تكون بالجراف ومما يقونه
 قول سهل بن ابي حمزة بالاوسق
 الموسفة وقال ابن اسحق في
 حديثه عن نافع عن ابن عمر كانت
 العرانيا ان يعري الرجل في ماله
 التخله والتخلتين وقال يزيد
 عن سفيان بن حسين العرانيا التخل
 كانت توهب للمساكين فلا

او هو ما المشافق
 محمد بن سيرين

سَتَطْعَمُونَ أَنْ يَنْتَظِرُوا مِنْهَا
 رَحْمَةً لَكُمْ أَنْ يَنْبَغُهَا بِمَا شَاءَ وَأَمِنْكُمْ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحَّصَ فِي
 الْعَرَابِ أَنْ تَبَاعَ حَبْرُهَا كَيْلًا فَكَانَ مُوسَى بْنُ
 الْعَرَابِ يَحْلُلُهَا مَعَاوِمَاتٍ يَأْتِيهَا فَيَشْرِبُهَا

باب

بَيْعِ التَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا
 وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّيَادِ
 عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَ عَنْ سَهْلِ
 بْنِ أَبِي حَنِيْفَةَ الْأَنْصَارِيِّ
 حَدَّثَنَا أَنَّهُ جَدُّهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ
 قَالَ كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتْبَعُونَ

ابن سفيان الزباد
 عن عروة

التَّمَارَ فَإِذَا أَحَدُ النَّاسِ وَحَصَّ نِقَاضِهِمْ
 قَالَ الْمُبْتَاعُ إِنَّهُ أَصَابَ التَّمَرَ لَمْ يَأْتِ
 أَصَابَهُ مَرَضٌ أَصَابَهُ فَنَسَامٌ
 عَاهَتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَثُرَتْ
 عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ قَامَ إِلَى
 فَلَا يَتْبَعُونَ أَحَدًا يَبْدُو صَلَاحُ التَّمْرِ
 كَالْمَسُورَةِ يَشْرِبُهَا لَمْ يَنْتَظِرُوا
 وَأَخْبَرَنِي جَارِحَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ
 بْنِ نَابِتٍ أَتَى بِنِجَارٍ بَيْعَ تَمَارٍ أَرْضُهُ
 حَتَّى تَطْلُعَ التَّمْرُ يَأْتِيهِ مِنَ الْأَصْفَرِ
 مِنَ الْبُخَيْرِ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا حَكِيمٌ قَالَ حَدَّثَنَا عُنَيْسَةُ
 عَنْ زَكْرِيَّا عَنْ أَبِي الزَّيَادِ عَنْ
 عُرْوَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ

ن

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن
نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لهم عن سبع التمار حتى يبدو صلاحها هي البايغ
والمساعه حدثنا ابن مقاتل قال أخبرنا
عبد الله قال أخبرنا أحمد الطويل عن أنس أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم أن تسبع ثمرة
التخل حتى ترهق قال أبو عبد الله يعني حتى تحمر
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن
سليم بن جيان قال حدثنا سعيد بن مينا قال
سمعت جابر بن عبد الله قال هي التي صلى الله عليه
وسلم أن تسبع ثمرة حتى تستقم فقبل وما شق
قال تمار وتصغار ويؤكل منها

باب

سبع التخل قبل أن يبدو صلاحها
حدثنا علي بن الهيثم قال حدثنا علي بن منصور الرازي

قال حدثنا هشيم قال أخبرنا أحمد قال حدثنا أنس
مالك عن النبي صلى الله عليه أنه نهي عن سبع التمرة
حتى يبدو صلاحها وعن التخل حتى ترهق قيل
وما ترهق قال تمار أو تصغار

باب

إذا ناع التمار قبل أن يبدو صلاحها
ثم أصابته عاهة فهو من البايغ
حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك
عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لهم عن سبع التمار حتى ترهق قيل وما ترهق
قال حتى تحمر فقال رسول الله صلى الله عليه
أرأت إدامع الله الثمرة ثم يأخذ كلكم
مال أخيه وقال اللبث حدثني يوسف
عن ابن مهاب قال لو أن رجلا ابتاع تمرًا قبل
أن يبدو صلاحه ثم أصابته عاهة كان ما أصابه

عَلَيْهِ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِمْرَانَ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبْنُوا عَوَا التَّمْرِ حَتَّى
يَبْدُو صَلاَحُهَا وَلَا تَبْتِيعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ

باب
سِرِّ الطَّعَامِ إِلَى أَجَلِكِ

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي
قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ ذَكَرْنَا عِدًّا بَرَفِيمَ الرَّهْزِ
فِي السَّلَفِ فَقَالَ لَا نَأْكُلُ بِهِ ثُمَّ حَدَّثَنَا عَمْرُو الْأَسْوَدِ
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا
مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعَمَهُ

باب

إِذَا ارَادَ بَيْعَ تَمْرٍ خَيْرٌ مِنْهُ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْلَمَ

رُحْلًا عَلَى خَيْبِ بْنِ جَهَّاهٍ بِتَمْرٍ خَيْرٌ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلْ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا
قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْكُلُ الصَّاعَ
مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَفْعَلْ بَعْضُ الخَمْعِ
بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتِيعْ بِالدَّرَاهِمِ خَيْرٌ مِنْهَا

باب

مَنْ بَاعَ خَلًّا فَلَمْ يَبْرَثْ أَوْ أَرْضًا
مَزْرُوعَةً أَوْ بِنَاجِرَةً قَالَ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ
هَسْتُمْ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَبِي بَرَكَةَ خَيْرَ عَنِ النَّبِيِّ
أَنَّ عُمَرَ إِذَا بَاعَ خَلًّا فَلَمْ يَبْرَثْ
لَمْ يَدْزُلْ التَّمْرَ فَالْتَّمْرَ الَّذِي أَبْرَثَ وَكَذَلِكَ
العِدَّةُ وَأَجْرَتْ سَمِي لَهَا نَافِعٌ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ تَبَاعُ الْخَلَاءُ قَدِ ابْتَدَتْ فَتَمْرَهَا لِلتَّبَاعِ إِلَّا أَنْ يَشْرَطَ

الْمُبْتَاعُ هَذَا

يَبِيعُ الرِّزْقَ بِالطَّعَامِ كَيْلًا
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَاثَةِ أَنَّ يَبِيعُ
مَرْحُومًا أَنْ كَانَ خَلًّا بِتَمْرٍ كَيْلًا وَإِنْ كَانَ
كَرِيمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِرَيْبٍ كَيْلًا أَوْ كَانَ رِزْقًا أَنْ
يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ وَهِيَ عَزْدٌ لِكَيْلِهِ

بَابُ
يَبِيعُ الْخَلَّ بِأَصْلِهِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
تَبَاعُ الْخَلَاءُ قَدِ ابْتَدَتْ فَتَمْرَهَا لِلتَّبَاعِ إِلَّا أَنْ يَشْرَطَ الْمُبْتَاعُ

نَار

بَابُ
يَبِيعُ الْمُخَاصِرَةَ

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ
قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُخَاصِرَةِ وَالْمُخَاصِرَةُ وَالْمُخَاصِرَةُ
وَالْمُنَادِيَةُ وَالْمُرَاثَةُ هَذَا قُتَيْبَةُ
قَالَ حَدَّثَنَا اسْعَدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ حَمِيدِ بْنِ أَسَدٍ
الَّذِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَهُوَ عَنْ يَبِيعُ مَرْحُومًا خَلًّا حَتَّى تَرَهُ
فَقُلْنَا لَا تَسْمَأُ رَهُ هَا قَالَتْ حَمْرٌ وَتَصْفَرُ
أَرَأَيْتَ إِنْ سَمِعَ اللَّهُ لِلْمَمْرَةِ بِمَرْحُومَةٍ بِأَلْخَبِ

بَابُ
يَبِيعُ الْجَمَارَ وَأَكْلَهُ

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي شَرِيحَةَ عَنْ جَاهِدٍ عَنْ عُمَرَ

فأما أبو محمد يبيع النجار
فيلان يبيع صلاحا وهي
خضرة تعده

قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَأْكُلُ
جُمَّارًا فَقَالَ مِنَ الشَّجَرَةِ كَأَنَّ رَجُلًا مَوْتًا
قَارَدْتُ أَنْ أَقُولَ لِلْحَلَّةِ قَادًا أَنَا أَحَدُهُمْ قَالَ هِيَ
الْحَلَّةُ ه

مَنْ أَجْرِي أَمْرًا أَمْضًا عَلَيَّ مَا
يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ فِي السُّبُوحِ وَالْأَجَارِ
وَالْمَكِّيَّاتِ وَالْوَزْبِ وَسَبَّحَهُمْ
عَلَيْهَا تَعْمُرُ وَمَدَاهِيهِ الْمَشْهُورَةُ
وَقَالَ شَرِيحٌ لِلْعَزْلِ لَيْسَ بَيْنَكُمْ
وَقَالَ عُمَدُ الْوَقَائِدِ عَنْ أَبِي
عُمَرَ جَدُّ لَأَبَسَ الْعَشْرَةَ بِأَجْدِ عَشْرَةٍ
وَيَأْخُذُ لِلنَّفَقَةِ بِحِجَابٍ وَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا جَدِّي مَا
يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَقَالَ
وَمَنْ كَانَ قَعِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ

وَكَثُرَ عِيَالِي الْحَسَنُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُرْدَانَ بْنِ جَمَانَ فَقَالَ لَكُمْ قَالُ
بِدَا بَقِيَّتِي فَرَكِبْتُهُ ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى
فَقَالَ الْجَمَادُ الْجَمَادُ فَرَكِبْتُهُ
وَلَمْ يَسَارِطَهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بَصِيْفًا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَا لَكَ عَنْ
عُمَرَ الطَّوِيلِ عَنِ ابْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ جَدِّي رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو طَيْبِيَّةَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَاعِ تَمْرٍ وَأَمَرَ أُمَّهُ
أَنْ تَحْقُقُوا مِنْ خَرَّاجِهِ ه حَدَّثَنَا أَبُو بَعِيرٍ
قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ هَذَا مِنْ مَعْرُوفِ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّ أَبَا سَعِيدَانَ رَجُلٌ يَخِيحُ فَهَلَّ عَلَيْهِ جِنَاحٌ أَنْ
أَخَذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا قَالَ خَدَيْتُ أَبْتَ وَبَيْتُكَ مَا يَكْفِيكَ
بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنِي ابْنُ سَعِيدَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ سَعِيدَانَ

قال اخبرنا هشام بن محمد قال سمعت عن
ابن فرقد قال قال سمعت هشام بن عروة يحدث
عن ابيه انه سمع عائشة ومن كان عنها فليسنعف
ومن كان فقيرا فلناكل بالمعروف اوتيت ابواني
اليتم الذي نعتم عليه ويصل في ماله ان كان
فقيرا اكل منه بالمعروف

باب

بيع الشريك من شريكه
حدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر بن الزهري عن سلمة بن جار
جعل رسول الله صلى الله عليه الشفعة في كل
مائل لم يقسم فاذا وقع الحدود وصرفت الطرف
فلا شفعة

بيع الارض والذوز والعروض
لخساعا غير مفسوم

حدثنا محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال
اخبرنا معمر بن الزهري عن سلمة بن عبد الرحمن عن
جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه والشفعة
في كل مائل لم يقسم فاذا وقع الحدود وصرفت
الطرف فلا شفعة ه حدثنا مسدد قال
حدثنا عبد الواحد بن عبد الله قال في كل مائل يقسم
رواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري تابعه
هشام بن معمر قال عبد الرزاق في كل مائل

باب

اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه
حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابو عاصم
قال اخبرنا ابن جريح اخبرني موسى بن عقبة عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال خرج لانه
ممشورا فاصابهم المطر فدخلوا في عمار في جبل
فانحطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض

ادعوا لله بأفضل مما عملتموه فقال أحد
اللهم اني كان ابوان شيخان كبران فكنيت اخراج
فأرعى تراحي فأجلك فأجى بالجلاب فأجى به
ابوي فبشر بان تم اسقى الصبية واهل وامرائي
فأجست ليلة فحيت فاذا هما ناهمان قال
وكهنت ان وفظهما والصبية ينصاعون عند
رجلي فلم يرك ذلك دأبي ودايها حتى طلع
الغجر اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فأفرج عتاق رجة ترى منها السما قال
ففرج عنهم فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم
اني كنت أحب امرأة من بنات عمي كاستدينا
حبت الرجل النساء فقالت لا تنالك ذلك منها
حتى تعطيها مائة دينار فبعيت فيها حتى جمعتها
فلما تعدت بين رجليها قالت اتوا لله ولا تقص
أحكام إلا بحقها فممت وتركتها فان كنت تعلم

ان

اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج عتاق رجة
قال ففرج عنهم الثلثين وقال
الآخر اللهم ان كنت تعلم اني استأجرت اجيرا
بفرق من ذرة فأعطينه واهي ذلك ان يأخذ
فعدت إلى ذلك الفرق من ذره فزرعته حتى
أشريت منه بقرا وراعيها ثم جاء وقال
يا عبدالله أعطني حتى فعلت انطاقك انك
البقر وراعيها فأتها لك فقال استهزي
بي قال قلت ما استهزي بك ولكنها لك
اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فأفرج عتاق فكشف عنهم

الشر والبيع مع المشرك واهل الحجر
حاشا ابوا النعمان قال حدثنا المعتمر بن سليمان
عن ابيه عن ابيه عن عثمان بن عبد الرحمن بن ابي بكر

قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ
مُشْتَعَانٌ طَوِيلٌ نَعْمٌ يَسُوقُهَا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْ عَطِيَّةٌ أَوْ قَالَ لَمْ يَهْبَةِ قَالَ لَا بَلِ بَيْعٌ
فَأَشْتَرِي مِنْهُ سَاهَةً

سَاهَةٌ

شَرَاءُ الْمَالِ مِنَ الْجَرِي وَهَبَةٌ وَعَقْدٌ
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَلِمًا
كَاتِبٌ وَكَانَ جَرًا ظَلَمُوهُ وَبَاعُوهُ
وَسَمِي عَمَّارٌ وَصَبِيٌّ وَبِلَاكٌ
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضُ
عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِي فَضَّلُوا
بِرَأْيِي رِيضِي عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ
فَقَوْمُهُ سِوَا الْمَشْجَعَةِ اللَّهُ يَجِدُ وَك
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا
أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا جَرًا بَرَهُمْ بِسَاهَةٍ فَدَخَلَ
بِهَا قَوْمٌ فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمَلُوكِ وَجَبَّارٌ مِنَ
الْجَبَّارِينَ فَتَقَبَّلَ دَخَلَ بَرَهُمْ بِأَمْرِهِ مِنْ أَحْسَنِ
النِّسَاءِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّ يَا بَرَهُمْ مِنْ هَذِهِ النَّبِيِّ
مَعَكَ قَالَ أَحْسَنٌ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ لَا تَكُونِي
حَدِيثِي فَإِنِّي أَخْرَجْتُهُمْ أَيْمَانُكَ أَخِي وَاللَّهِ إِنْ عَلِيٌّ عَلَى الْأَرْضِ
مِنْ مَوْسَى عَمِيرِي وَعَمْرُوكَ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ فَقَامَتْ
تَوْصَاةٌ فَضَلَّ فَقَالَ يَا اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ أَمْنْتُ بِكَ
وَبِرَسُولِكَ وَأَجِصْتُ فَرَجِي الْأَعْلَى رَوْحِي فَلَا تَسْلُطْ
عَلَيَّ الْكَافِرَ فَغَطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ قَالَ
الْأَعْرَجُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَا هُوَ
قَالَ قَالَتِ اللَّهْمَانِ يَمْتُ يُقَالُ هِيَ قَسَدَتُهُ
فَأَرْسَلْنَا قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوْصَاةً فَضَلَّ وَتَقَوُّكَ
اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ أَمْنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَجِصْتُ
فَرَجِي الْأَعْلَى رَوْحِي فَلَا تَسْلُطْ عَلَيَّ هَذَا الْكَافِرَ

فَعَطَّ حَتَّى رَضِيَ بِرَجُلِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ
أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنَّمَا
يُقَالُ هِيَ قَتْلُهُ فَأَرْسَلَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ
فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ شَيْطَانًا أُرْجِعُوهَا
إِلَى بَرِيهِمْ وَأَعْطُوهُمَا حَتَّى تَرُجِعْتِ إِلَى بَرِيهِمْ
فَقَالَتْ أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْكَافِرَ وَأَخَذَ
وَلَيْدَهُ حَدِيثًا قَبِيحًا مِنْ سَعِيدٍ قَالَ حَدِيثُنَا
الَّذِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَيْضًا
قَالَتْ أَخْضَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ مَعْبُودٍ
فِي غِلَامٍ فَقَالَ سَعْدُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَبِي
عَتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَنَّهُ ابْنُهُ أَنْظِرْ
إِلَى شَهْمَةَ وَقَالَ عَبْدُ بْنُ مَعْبُودٍ هَذَا ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ
وَلَيْدٌ عَلَى فَوَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِمْ فَانظُرْ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَهْمَةَ فَرَأَى شَهْمَةَ بِنْتَ عَتْبَةَ
فَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ الْوَلَدِ لِلْفَرَّاشِ وَاللَّعَافِ الْكَبِيرِ

وَأَخْبَنِي مِنْهُ بِأَسْوَدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ فَلَمَّا تَرَاهُ سَوْدَةَ قَطَّ
حَدِيثِي مُحَمَّدٌ بِنْتُ شَارِقٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَقُوبٍ
لِصَهْبِيبٍ أَتَى اللَّهَ وَلَا تَدْعِي إِلَيَّ غَيْرَ أَبِيكَ
فَقَالَ صَهْبِيبٌ مَا يَسْتُرُنِي أَنْ لِي كَذَا وَكَذَا
وَأَنِّي قُلْتُ ذَلِكَ وَلَكِنْ تَرَفُّتُ وَأَنَا صَهْبِيبٌ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي
قَالَا حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَرْمَةَ أَخْبَرَهُ
أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ تَحْتَضِرُ
أَوْ تَحْتَضِرُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَاةٍ وَعَقَابَةٍ وَوَدْعٍ
هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ قَالَ حَكِيمٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ حَبِيرٍ

حَدَّثَنَا هُرَيْرُ بْنُ جَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

الغسان

داحم

فَالْحَدِيثُ أَي عَنْ صَاحِبِ الْحَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ
بِشَاهِ مَيْتَةٍ وَقَالَ هَلَا أَسْتَمِعُكُمْ بِأَيِّهَا
قَالُوا بِفِطْرَتِهِ قَالَتْ أَيُّهَا جَرِّمُ أَكَلْتَهَا

قَالَ
قَالَ الْحَنَظَلِيُّ وَفِي كِتَابِهِ
حَرَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخَنَازِيرِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
أَبِي شَهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي بِيَدِي
لَبِئْسَ كَسْرٌ أَنْ يَبْرَلَ فَبِكُمْ أَنْ مَرَّمْتُمْ حَكْمًا مَقْضِيًّا
فَبِكْسِرِ الصَّالِحِينَ وَيَقْتُلِ الْخَنَازِيرَ وَيُبِيعُ الْجُرْجِيَّةَ
وَيَقْبِضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ

بَابُ

لَا يَذَابُ شَحْمُ الْمَيْتَةِ وَيُبَاعُ وَدَكَهُ
رَوَاهُ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَابِرٍ
عَمْرُو بْنُ زَيْنَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو وَرْقَانَ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ
يَقُولُ بَلَغَ عُمَرُ بْنُ فَلَانٍ بَاعَ خَمْرًا فَقَالَ
فَاتَّلَ اللَّهُ فَلَانًا أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّجُومَ فَمَا عَوْهَا
فَمَا عَوْهَا هَاهُنَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَرَابٍ أَنَّ شَهَابَ بْنَ سَعِيدٍ سَمِعَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّجُومَ فَمَا عَوْهَا وَآكَلُوا
أَمَا نَهَاكَ

بَيْعُ النَّصَاوِيرِ الَّتِي لِبَنِي إِسْرَائِيلَ
وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا

سنة وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
سنة وفاة علي بن أبي طالب

يزيد بن زريع قال حدثنا عوف عن سعيد بن أبي الحسن
قال كنت عند ابن عباس إذا أتاه رجل فقال يا أبا
عباس رأيت إنسانا مما عيشتي من صنع يدي
وأبي صنع هذه التصابير فقال ابن عباس
لا أحدثك إلا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول سمعته يقول من صور صورة فإن
الله معدية حتى ينفخ فيها الروح وليس نافع
فيها أبدا فربما الرجل ربوة شديدة وأصغر
وجهه فقال ويحك إن أبيت إلا أن تصنع
فعليك بهذا الشجر كل شيء ليس فيه روح
قال أبو عبد الله سمع سعيد بن أبي عروبة
من القميين أنس هذا الواحد

حريم التجارة في الحمره وقال جابر
حرم النبي صلى الله عليه وسلم بيع الحمره

حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن له
الصحيح عن مسروق عن عائشة لما تزكت آيات
سورة البقرة من آخرها خرج النبي صلى الله
عليه وسلم فقال حرمت التجارة في الحمره

أشهر من باع حمره

حدثنا يسير بن زعيم قال حدثنا يحيى بن سالم
عن إسعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن
هرون عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى
ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى
ثم عدل ورجل باع حراما فأكمل ثمنه ورجل
استأجر أجرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره

أمر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود
ببيع أرضهم وديارهم حين أسلموا

فيه المقبري عن له هرة ه

باب
بيع العبيد والحيوان بالحوار سنة
واشترى ابن عمر راحلة بأربعة
البعرة مضمونة عليه يومئذ
بالرندم وقال ابن عباس قد
يكون البعير خير من البعيرين
واشترى رافع بن رديح بعيرا
بغير رافع عطاء أحدهما وقال
أنتك بالآخر عدا رهوا إن شاء الله
وقال ابن المسيب لا زنا في
الحيوان البعير والنساء بالشائين
إلى أجل وقال ابن سيرين لا
تأمر ببيع بعيرين بدرهم
بدرهم لسنة ه

وهذا أي يتلوهما
من غير طرد الشباس

والله اعلم
بما في القلوب
والله اعلم
بما في القلوب
والله اعلم
بما في القلوب

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد
عن ثابت عن ابي اسحق قال كان في السبع صغيرة فصارت
إلى رجعية الكلبين ثم صارت إلى النبي صلى الله عليه وسلم

باب
بيع الرقيق

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني ابن محبوب عن ابي اسحق اخبرنا
أنه بينما هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم
قال رجل يا رسول الله انما نصبت سنيا فحب
الأثمان فكيف ترى في العزل قال أو أؤنكم
تفعلون ذلك لا عليكم لا تفعلوا إنكم فاهما
ليست نسمة كتب الله أن يخرج الأوهي خارجة ه

باب
بيع المدبره

حدثنا ابن محبوب قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسمعيل

جها

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ كَابِرٍ قَالَ بَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدْرُونَ حَدِيثًا قَدِيمًا قَالَ حَدِيثُنَا
 سَعْيَانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ وَسْعٍ كَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ بَاعَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثُنَا
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدِيثُنَا يَعْقُوبُ قَالَ حَدِيثُنَا أَنِّي
 عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدِيثُ أَبِي نَهَابٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَنِي
 أَنَّ بَدْرَ بْنَ طَالِدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَلَ عَنِ الْأُمَةِ تَرْفِي
 وَمُحْضٍ قَالَ أَجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنَّ رَسْمًا فَاجْلِدُوهَا
 ثُمَّ يَبْعُوهَا بِعَلَى الثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةَ حَدِيثُنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ
 عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَاسْمَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 يَقُولُ إِذَا رَسَمْتَ أُمَّةً أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زَنَاهاً
 فَلْيَجْلِدْهَا أَحَدًا وَلَا يَتْرَبْ عَلَيْهَا ثُمَّ إِنَّ رَسْمًا
 فَلْيَجْلِدْهَا أَحَدًا وَلَا يَتْرَبْ ثُمَّ إِنَّ رَسْمًا الثَّلَاثَةَ

س

فَتَبَيَّنَ زَنَاهاً فَلْيَبْعُوهَا وَلَوْ جَلِدَ مِنْ شَعْرَةٍ

باب

هَلْ يُسَافَرُ بِالْحَارِبِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَبْرَأَ
 لَمْ يَرِ الْحَسَنُ نَاسًا أَنْ يَفْعَلَهَا وَيُبَايِعَهَا
 وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو إِذَا أُوهِبَتِ الْوَلَدَةُ
 الَّتِي لَوْطًا أَوْ بَعْتِ أَوْ عَتَقَتْ
 فَلْيَسْتَبْرَأْ رَجْمًا بِحَضْرَتِهِ وَلَا
 يُسْتَبْرَأُ الْعَدْرَاءُ وَقَالَ عَطَاءٌ
 لَا نَاسِرَانَ بَصِيْبٍ مِنْ حَارِبِيهِ الْكَا
 مَا دُونَ الْفَرْجِ قَالَ اللَّهُ الْعَالِي
 الْإِعْلَاءُ أَرَادَ جِهْرًا أَوْ بَاطِنًا مَلَكَتْ
 أَيْمَانَهُمْ فَأَيُّهُمْ عَمْرٍو مَلُومٌ مِنْهُ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَيُّوْمِ بْنُ دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
 أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ الشَّيْخِ مَلِكِ
 قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ فَلَمَّا

فَمَحَّ اللَّهُ عَلَيْهِ أَحْسَنُ ذِكْرٍ لَهُ جَمَالَ صِفَةٍ بَدَأَتْ
بِحَبِيْبٍ لِحَطْبٍ وَفَدَقْلٍ رُوحَهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا
فَأَصْطَقَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ لِنَفْسِهِ
فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سِدَّ الرَّوْحَاءِ حَلَّتْ بَيْنِي بِهَا
ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نَطْعٍ صَغِيرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ مِنْ جَوْلِكَ فَكَانَتْ
تِلْكَ وَلِيْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَصْفِيَّةُ
فَمَ حَرَجًا إِلَى الْمَدِيْنَةِ قَالَ قَرَأْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ يُجْوِي لَهَا وَرَأَاهُ بَعِيَاةً ثُمَّ يَجْلِسُ عَلَيْهِمْ
فِيصَعُ رُكْبَتَهُ ثُمَّ يَصْعُقُ صَفِيَّةَ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ

باب

بَيْعِ الْمُنْتَهَةِ وَالْأَصْنَافِ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَسْرِ بْنِ
حَبِيْبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَقُولُ

عَامَ الْقَحْجِ وَهُوَ بِمَكَّةَ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ
بَيْعَ الْحَنْزِ وَالْمُنْتَهَةِ وَالْحَنْزِيرِ وَالْأَصْنَافِ فَقِيلَ
بِرَسُولِ اللَّهِ أَنَّهُ آيَاتٌ يَجُومُ الْمُنْتَهَةَ فَإِنَّهُ يُطْلَقُ بِهَا
السُّقْمُ وَتَدَهْرُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَتَصَبَّحُ بِهَا النَّاسُ
فَقَالَ لَا هُوَ حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا
حَرَّمَ حُجُومَهَا جَمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا مِنْهُ
قَالَ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا بَرِيدٌ
كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءُ بْنُ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب

مَنْ الْكَلْبِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ يَسْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي
مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَقِيَ عَمْرًا مِنَ الْكَلْبِ وَمَهْرًا بَغِيًّا وَجَلْوَانَ الْكَاهِنِ

جاءه اعا اذا بونه
سار جمل وناجل

حدثنا حجاج بن مهاجر قال أخبرنا شعبة قال
قال أخبرني عوف بن أبي يحيى قال رأيت أبا
أشتر بن حزاما فمزحججه فكسرت فسالته عن
ذلك قال ان رسول الله صلى الله عليه وبعي عن الدم
وعن الكلب وكسب الأمانة ولعن الواثمة
والموتسمة وأكل الربا وبوكله ولعن المصوره

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب السنن

السنن في كليل معلوم ه
حدثنا عمرو بن زراره قال أخبرنا الأشعث بن عتبة
قال أخبرنا ابن أبي حجاج عن عبد الله بن كثير عن
المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة والناس يسألون في التمر
العام والعامين أو قال عامين وثلاثة شراك يعجل



فقال من تلف في تمر فليشلف في كليل معلوم
ووزن معلوم ه حدثنا محمد بن الأشعث بن
عمر بن أبي حجاج بهذا في كليل معلوم ووزن معلوم

كتاب السنن
السنن في وزن معلوم ه

حدثنا صدقة قال أخبرنا ابن عيينه قال أخبرنا
ابن أبي حجاج عن عبد الله بن كثير عن المنهال
عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة وهم يسألون بالتمر السنن والثلاث
فقال من أسلف في شيء ففي كليل معلوم ووزن
معلوم إلى أجل معلوم ه حدثنا علي بن عبد الله
قال حدثنا سفيان بن أبي حجاج وقال فليشلف
في كليل معلوم إلى أجل معلوم ه حدثنا قتيبة
قال حدثنا سفيان بن أبي حجاج عن عبد الله بن كثير
عن المنهال سعت ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه

وقال في جبل معلوم وورز معلوم إلى أجل معلوم
حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابن أبي المجالد
وحدثني يحيى قال أخبرنا وكيع عن شعبة عن محمد بن
أي المجالد وحدثنا حفص بن عمر قال حدثنا
شعبة قال أخبرني محمد بن عبد الله بن أبي المجالد
قال اختلف عبد الله بن شداد بن أهاده وأبو بردة
في السلم فبعثوا في ابن أبي أوفى فسألته فقال
أنا كما سأل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأبي بكر وعمر في الحظوة والشعير والزبد
والتمر وسألته ابن أبي أوفى فقال مثل ذلك

باب

السلم إلى من ليس عنده أصله
حدثنا موسى بن سعيد قال حدثنا محمد بن الوليد
قال حدثنا الشيباني قال حدثنا محمد بن أي المجالد
قال بعثني عبد الله بن شداد وأبو بردة إلى عبد الله

ابن أبي أوفى فقال لاسئله هل كان أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
يسلفون في الحظوة فقال عبد الله كنا
يسلف نديط أهل الشام في الحظوة والشعير
والزبد في كل معلوم إلى أجل معلوم قلت
إلى من كان أصله عنده قال ما كما سألته عن ذلك
ثم بعثنا إلى عبد الرحمن بن أبي أوفى فسألته فقال
كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسألهم لهم جرثوم إلا
حدثنا يحيى قال حدثنا خالد بن عبد الله عن الشيباني
عن محمد بن أي المجالد بهذا وقال فسئلهم في
الحظوة والشعير وقال عبد الله بن الوليد
عن سفيان حدثنا الشيباني وقال والزبد
حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الشيباني
وقال في الحظوة والشعير والزبد

يحيى

حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرٌو
سَمِعْتُ أَبَا الْخَثِمِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَمَّاسٍ
عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ شَبْحِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ وَقَالَ
الرَّجُلُ وَآيَ شَيْءٍ يُوزَنُ فَقَالَ رَجُلٌ إِلَى خَانِيهِ
حَتَّى يُحْزَرَهِ وَقَالَ مَعَاذَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو
قَالَ أَبُو الْخَثِمِيِّ سَمِعْتُ أَبَا عَمَّاسٍ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ هـ

تَابِعُوا

السَّلْمِ فِي النَّخْلِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو
عَنْ أَبِي الْخَثِمِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَمَّاسٍ عَنِ السَّلْمِ فِي
النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَبْحِ
النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ وَقَالَ رَجُلٌ إِلَى خَانِيهِ
حَتَّى يُحْزَرَهِ وَقَالَ مَعَاذَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو
قَالَ أَبُو الْخَثِمِيِّ سَمِعْتُ أَبَا عَمَّاسٍ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ هـ

النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ أَوْ يَأْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غَدْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْخَثِمِيِّ سَأَلْتُ أَبَا عَمَّاسٍ
عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ شَبْحِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ وَقَالَ رَجُلٌ إِلَى خَانِيهِ
حَتَّى يُحْزَرَهِ وَقَالَ مَعَاذَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو
قَالَ أَبُو الْخَثِمِيِّ سَمِعْتُ أَبَا عَمَّاسٍ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ هـ

الكفيل في السلم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَمَّاسٍ
عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ شَبْحِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ وَقَالَ رَجُلٌ إِلَى خَانِيهِ
حَتَّى يُحْزَرَهِ وَقَالَ مَعَاذَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو
قَالَ أَبُو الْخَثِمِيِّ سَمِعْتُ أَبَا عَمَّاسٍ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ هـ

تَابِعُوا

الغدير

الرهن في السلم
 حدثنا محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال
 حدثنا الأعمش قال تداكرنا عند إبراهيم الرهن
 في السلف فقال حدثني الأسود عن عائشة أن
 النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما
 إلى أجل معلوم وأرهنه درعاً من جديد

السلم إلى أجل معلوم وبه قال
 ابن عباس وأبو سعيد والأسود
 وقال ابن عمر لا بأس في الطعام
 الموصوف بسعر معلوم إلى أجل
 معلوم ما لم يترك ذلك في زرع
 لم يبد صلاحه

حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن
 جحج عن عبد الله بن كثير عن أي المتهالك عن ابن عباس

قال قديم التي صلى الله عليه المدينة وهم يثقفون
 في الثمار السنين والثلاث فقال أسلفوا في
 الثمار في كيل معلوم إلى أجل معلوم وقال
 عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان قال حدثنا ابن
 جحج وقال في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا
 محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا سفيان
 عن سليمان الشيباني عن محمد بن أي المجالي قال سئل
 أبو بردة وعبد الله بن شداد إلى عبد الرحمن بن
 عبد الله بن أي وفي مناهج السلف فقالا
 كما نصيب الخاتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكان بائنا أنباط من أنباط الشام فسلطهم
 في الحنطة والشعير والزيت إلى أجل سمي قال قلت
 أكان هم زرع أو لم يكن هم زرع قال لا كما سألهم
 عن ذلك قال
 السلم إلى أن تلج الناقه

حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية
عن نافع عن عبد الله قال كانوا يبايعون الجرد
الرجل الحيلة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه
فُسِّرَ نافع أن تلج الناقة ما في بطنها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كَلِمَاتُ الشُّعْبَةِ

الشُّعْبَةُ مَا يُقْسَمُ بِهَا وَتَقَعُ
الْحُدُودُ فَلَا شُعْبَةَ

حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال
حدثنا معمر بن الزهري عن سليمان بن عبد الرحمن
عن حبان بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم
بالشُّعْبَةِ فِي كُلِّ مَالٍ يُقْسَمُ بِهَا وَتَقَعُ الْحُدُودُ
وَصُرُوفُ الطَّرِيقِ فَلَا شُعْبَةَ

بَابُ

عَرَضَ الشُّعْبَةَ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ
وَوَاقِ الْحَكْمِ إِذَا أَدْرَكَ قَبْلَ
الْبَيْعِ فَلَا شُعْبَةَ لَهُ وَقَالَ
الشَّعْبِيُّ مَرَّ بَعَثَ شُعْبَةَ وَهُوَ
شَاهِدٌ لَا يُعَيَّرُهَا فَلَا شُعْبَةَ لَهُ

حدثنا المكي بن إبراهيم قال حدثنا ابن حبان
قال أخبرني يونس بن ميسرة عن عمرو بن الشتر
قال وقعت على سعد بن أبي وقاص فجاء المشور
بن مخرمة فوضع يده على عنق بني أبي ذر
أبو ذر أفع مولى النبي صلى الله عليه فقال يا سعد
أنتع مني بنتي في ذارك فقال سعد والله
ما ابتاعتهما فقال المشور والله لبتنا عنهما
فقال سعد والله لا أرتدك على أربعين ألف
منجة أو مقطعة قال أبو ذر أفع لقد أعطيت
بهما خمس مائة دينار ولولا أني سمعت رسول

بشيرة

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اجْزَأُ جَوْزٍ سَقِيهِ
مَا أَعْطَيْتُكُمْ بِهَا بَارِعَةً الْآفِ وَأَنَا أَعْطِي بِهَا
خُمْسَ مَا بَدَيْتَ فَأَعْطَاهَا أَبَاهُ

باب
أبي الجوار أقرب

حدثنا حجاجٌ وحديثي عليٌّ قال حدثنا
شيبانٌ قال حدثنا شعبهٌ قال حدثنا أبو عمير أن
سمعتُ طلحةَ بنَ عبد الله بنِ عباسه قال سمعتُ رسولَ الله
إنَّ الجارَينِ فإليَّ بهما أهدي قال لي إلى قريبكما

حدثنا شعبه

باباً
كتاب الجارات
باب

في إيجازها أستبجار الرجل الصالح
وقول الله تعالى إن خير من استأجرت
القوى الأميينه والحارر الأميينه

ومن لم يستعمل من أراد هـ

حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن
أبي بردةٍ أخبرني جده أبو بردة عن أبي موسى
الأشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحارر
الأمير الذي يوتي ما أمر به طيب في نفسه أحد
المتصدقين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
عن فرقة بن خالد قال حدثني حميد بن هلال قال
حدثنا أبو بردة عن أبي موسى قال أقبلت إلى النبي
صلى الله عليه وسلم ومعني رجلان من الأشعريين
قال فقدت ما علمت أنهما يطلمان العسل
قال لم تستعمل عليهما من أراد هـ

باب

رعي الغنم قال فرار يطه
حدثنا أحمد بن محمد المديني قال حدثنا عمرو بن يحيى
عن جده عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم

قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رُبِّيَ الْغَنَمَ فَقَالَ أَصْحَابُهُ
وَأَنْتَ قَالَ نَعَمْ كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ لِأَهْلِ

مَكَّةَ **ط**
أَسْتَجَارَ الْمَشْرُوكَ عِنْدَ الصُّرُوفِ
إِذَا لَمْ يَوْجِدْ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَعَامِلَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ خَيْبَرَ

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ
مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْزِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ
أَسْتَجَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا
مِنْ بَنِي الدَّبِيلِ كَمَنْ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هَادِيًا خَرِيتَنَا
الْمَاهِرَ بِالْهَدْيَةِ فَذَمَّ مِنْ بَنِي خَلْفَةَ **ط** **أ**
الْعَاصِمِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفْرَانِ قُرَيْشٍ
فَأَمَاتَهُ فَذَفَعَا إِلَيْهِ رَأْسَيْهِمَا وَأَعَادَهُ عَارِ
تُورَ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَأَتَاهُمَا بِرَأْسَيْهِمَا صَبِيحَةَ
ثَلَاثِ لَيَالٍ تَارَةً بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِلٌ مِنْ بَنِي

وَالدَّبِيلِ الدَّبِيلِيُّ فَأَخَذَهُمْ وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ

ط
إِذَا اسْتَجَارَ جَرَّ الْبَعْلَ لَهُ بَعْدَ
ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ بَعْدَ سَنَةٍ
جَارَ وَهِيَ عَلَى شَرْطِهَا الَّذِي
اسْتَرْطَاهُ إِذَا حَا الْأَخْلَافَ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ
قَابِ بْنِ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَاسْتَأْذَنَتْ وَأَسْتَأْذَنَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا
مِنْ بَنِي الدَّبِيلِ هَادِيًا خَرِيتَنَا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفْرَانِ
قُرَيْشٍ فَذَفَعَا إِلَيْهِ رَأْسَيْهِمَا وَأَعَادَهُ عَارِتُورَ
بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَأْسَيْهِمَا صَبِيحَةَ ثَلَاثِ

ط
الْأَجْيَزِ فِي الْعُرْوَةِ

حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسحاق بن علي
قال اخبرنا ابن جرير قال اخبرني عطاء عن صفوان بن
يعلى عن يعلى بن ابي عمير قال غزوت مع النبي صلى الله عليه
وسلم جيش العسيرة فكان من اولوا اعماله في
نفسه فكان له اخير فقال انسا تا بعض احبها
اصبع صاحبه فانتزع اصبعه فانذر نبيته
فسقطت فانطق النبي صلى الله عليه وآله
بنبيته وقال اقدع اصبعه في فمك تقضمها
قال اخسبه قال كما تقضم الفحل قال ابن جرير
وحدثني عبد الله بن ابي مليكة عن جده عمير
هذه القصة ان رطل اعرض يد رجل فانذر نبيته
فاهدرها ابو بكر رحمه الله

باب
اذا اشتاجر اخيرا فبئله الاجل
ولم يبئله العجل لقوله عن رجل

ابن اريان انك احدثني
هاتين علي بن ابي ابي
قال انتم عشرين عندي وما
اريد ان اسوق عليك الاية الى قوله
والله علي ما يقول وكيل
يا اجر فلانا يعطيه اجرا ومنه
في التخرية احرك الله

باب
اذا اشتاجر اخيرا اعلى ان نعم
حاطا يريد ان يقض حاره
حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف
ان ابن جرير اخبرهم قال اخبرني يعلى بن مسلم
وعمر بن دينار عن سعيد بن جبير يريد احدهما
على صاحبه وغيرهما قد سمعته تحدث عن سعيد
قال قال لي ابن عباس حدثني ابي زرعيم قال قال

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْظَلْنَا فَوْجًا
حَدَّثَنَا بَرِيدَانُ مَقْضَى قَالَ سَعِيدُ بْنُ هَكْدَا
وَرَفَعُ بْنُ هَكْدَا قَالَ بَعَثَ حَسْبَتَانِ سَعِيدًا
قَالَ فَسَخَّ بِرِيهِ فَاسْتَقَامَ قَالَ لَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُ
عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ سَعِيدٌ أَجْرًا تَأْكُلُهُ

الْإِحَارَةُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَمَادُ
عَنْ أَبِي بَرٍّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكَلْبِ بَرٌّ كَمَثَلِ رَجُلٍ
أَسْأَحَرَ أَجْرًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ فِي مِثْلِ عَدْوِ الْإِلَى
نِصْفَ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ فَعَمِلَتْ الْيَهُودُ ثُمَّ قَالَ
مَنْ يَعْمَلُ فِي مِثْلِ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ
فَعَمِلَتْ النَّصَارَى ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ فِي الْعَصْرِ
تَعْبَتِ الشَّمْسُ عَلَى قِيْرَاطٍ فَأَنْتُمْ هُمْ فَعَصَبَتْ

وَالنَّصَارَى فَقَالُوا مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقْلَبُ عَطَاءً
قَالَ هَلْ تَقْضِيكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ
فَدَلِكُمْ فَضْلُهُ أَوْ تَبِيَهُ مِنْ شَيْءٍ

الْإِحَارَةُ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ
أَسْتَعْمَلَ عَمَلًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ
عَلَى قِيْرَاطٍ فَعَمِلَتْ الْيَهُودُ عَلَى قِيْرَاطٍ فَعَمِلَتْ
ثُمَّ عَمِلَتْ النَّصَارَى عَلَى قِيْرَاطٍ فَعَمِلَتْ الَّذِينَ
تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَعَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى
قِيْرَاطٍ فَعَمِلَتْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
وَقَالُوا أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقْلَبُ عَطَاءً قَالُوا هَلْ ظَلَمْنَاكُمْ

مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالِ فَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ الَّذِي آتَى الَّذِينَ يَشَاءُ

باب
أَمْ مِنْ مَتَاعِ آجْرِ الْأَجْبَرِ

حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمٍ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ
مُ غَدْرًا وَرَجُلًا عَجْرًا فَأَكَلَ مِنْهُ وَرَجُلًا
اسْتَأْجَرَ آجْرًا فَأَسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ

باب

الآجَارَةُ مِنَ الْعَصْرِ فِي اللَّيْلِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَاءَ
عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَبِي رَزْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى
كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى

السر

وقوع
ومن فعل أي مال غيره واستفصل حدثنا أبو البراء أن أخبرنا شبيب عن الزهري قال
حدثني سالم بن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
الطلق ثلثة رهط من كان يملك حتى أو واللبيت أي العار ودخلوه فأخذت صحرا
من الجبل سدت عليهم العار فقالوا الله لا ينجحكم من هذه الصحرة إلا أن تدعوا
الله بصالح أعمالكم قال رجل منهم اللهم كان لي ابواب سبعان كبيران فكنت لا
أعقب قبلهما أهلا ولا مالا فتأني بي في طلب شي يوم فإلم الرج عليها حتى تأما
فجئت لهما عوقبهما فوجدتهما تامين فذكرت أن أعقب قبلهما أهلا أو مالا
فلبنت والودح علي يدي انتظرا سيقا طهما حتى سرق العرق فاستبقط
فشدرا عوقبهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغا وجهك فخرج عنما ما نحن فيه
هذه الصحرة فأنفجت شيئا لا يستطيعون الخروج فقال النبي صلى الله عليه وآله
وقال لا آخر اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس لي فارتدعا عن نفسها

حاصل

فاستعتقت بي حيا لمت بها سنة من السنين فجاتني فأعطينها عشرين وما به
ديار علي بن عجلي بي وبين نفسها ففعلت حتى إذا قدرت عليها قالت لا أحد
لك إلا فضل الخاتم إلا حقه فخرجت من الوقوع عليها فأنصرفت عنها وهي أحب
الناس لي وتركت الذهب الذي أعطينها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغا وجهك
فأخرج عنما ما نحن فيه فأنفجت الصحرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج
منها فقال النبي صلى الله عليه وآله وقال الثالث اللهم استأجرت أجيلا

فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد تركه الذي له وذهب فتمت اجرة حتى كثرت
 منه الاموال حتى احدث حين فقال يا عبد الله اذ لي اجري فقلت له كلما
 ترى من اجركم من الابل والبقر والغنم والتميع قال يا عبد الله لا يستهزئ بي
 فقلت اني لا استهزئ بك فاخذته كله فاستأنه فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت
 فعلت ذلك ابتغا وجهك فادع عنما نحن بينه فانعجت الصخرة فخرجوا
 يمسيون **باب** من اجر نفسه ليجعل على ظهره ثم يصدق به واجر
 للعالم حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الخثعمي قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش
 عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
 امرنا بالصدقة اطلق احدنا الى السوق ليحمل فيصيب المدا والضعف
 لماه المن قال يا ناره الانفسه **باب** اجرة المشكورة ولير
 بن سيرين وعطا وابراهيم والحسن باجر النعمان يا سا قال بن عباس لا باس
 ان يقول بع هذا الثوب فارد على كذا وكذا فهو لك وقال بن سيرين اذا
 قال بع كذا وكذا فاما كان من مزج فلك او قال بعيني ويديك ولا باسه وقال
 النبي صلى الله عليه وسلم علم المسلمون عند شوطهم حدثنا مسدد قال حدثنا عبد
 الواحد قال حدثنا عمر بن سبطا وسرعان بن عمار بن يحيى بن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان ثلثي الركبان ولا يبع حاضر لما دقلت اعصاب ما قوله لا يبيع
 حاضر لما د قال لا يكون له مسد الا **باب** هل يواجر الرجل نفسه
 مطلقا **باب**

باب

ما يعطى في الرقبة بفاحته الكتاب وقال ابن عباس عن
 النبي صلى الله عليه وسلم اخذتم عليه اجرا كات الله
 وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان يعطى شيا يطبقه
 وقال الحكم لم اشع احد اكره اجرا العلم واعطى الحسن
 عشرة دراهم ولو يواجر من سائر اجور الفتن سام يا سا قال كان
 يقال السحت الرشوة في المنهم وكانوا يعطون على الخصر
 حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بصير عن
 ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 الله عليه وسلم في سفره سافر وها حتى تركوا على حتى من اخصاء
 العرب وانت نضافون ما بان ان نضفونم فلدغ سيد ذلك المحي
 مشعوا له بكل شي لا ينفقه شي فقال بعضهم لو انتم ما ولا
 الرعط الذين تركوا العله ان يكون عند بعضهم شي فانوهم

علاء

توضيح في الاموال

فَقَالُوا يَا هَذَا الرَّقِطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لَدَيْكَ وَسَعَيْتَ لَنَا لَنْفَعَةٍ
 فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلَى وَاللَّهِ لَأَرْفَعُ
 وَابْنِي وَاللَّهِ لَنْدِ اسْتَضْفَانَا فَلَمْ يَصْبِرُوا فَمَا أَلْبَرَانِ لَكُمْ
 جَعَلُوا النَّاجِعَ فَضَلُّواهُمْ عَلَى وَطِيعِ النَّعَمِ فَانطَوَّعُوا
 عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَكَانَ مَا نَشِطُ مِنْ عَقَالٍ
 فَانطَوَّعُوا مَشِيٍّ وَمَا بِهِ قَلْبُهُ فَكَانَ فَاؤُومِيٍّ جَعَلَهُ الَّذِي صَالِحُهُمْ
 عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَتَيْتُمُوهُ فَقَالَ الَّذِي رَفِي لَانفَعَالِهِ
 فَأَبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدُّوهُ الَّذِي كَانَ فَنظَرُوا
 بِأَمْثَرِ مَدُّوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ
 وَمَا يَدْرِيكَ لَهَا فَمَدُّوا قَدِ اصْبَغُوا أَصْبَغُوا وَأَضْرَبُوا
 مَعَهُمْ سَهْمًا مَضُوعًا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّهِ وَكَانَ شَجْعَةً حَتَّى أَبْوَشَتْ مَعْتَابًا الْمَوَكَّلُ هَذَا

وَاللَّهِ

رَسُولُ اللَّهِ

بَابُ

ضَرْبِيهِ الْعَبْدِ وَتَعَاهَدَ ضَرْبِيهِ الْإِمَاءُ هَذَا مَا حَمَدْتُمْ
 يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُبْحَانَ عَنْ حَمِيدِ الطُّوَلِ عَنْ أَبِي سُرَيْبَةَ مَالِكٍ
 قَالَ حَمَدَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْرًا لِرِصَالِهِ أَوْ
 صَاعِيْرِينَ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ مَوْلَاهُ فَخَفَّفَ عَنْ غَلْبَتِهِ أَوْ ضَرْبِيهِ

بَابُ

خَرَجَ الْحَجَّامُ هَذَا مَا نَوَيْتُمْ فِي حَلِّ حَمْدًا وَبَيْتٍ
 حَدَّثَنَا أَبُو طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَحْمَدُ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ الْجَنَّةَ هَذَا مَا مَسَدُّ
 حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَحْمَدُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ الْجَنَّةَ وَلَوْ
 عَلِمَ كَرَاهِيَةً لَمْ يُعْطِهِ هَذَا مَا نَوَيْتُمْ حَمْدًا مَسَدُّ
 عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ وَكَانَ يَتَوَلَّى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَرْطَمِ أَحَدٌ الْجَنَّةَ

بَابُ

باب
 من كالم موالى العبد أن يخوفوا عنده من خراجهم حديثاً
 آدم حديثاً شعبة عن جند الطويل عن ابن من الكفاك دعاً
 النبي صلى الله عليه وسلم علما فحجهم وأمر له بصالح أو صاعتر
 أو مد من فكلهم فيه تخفف من صرته
 باب

كسب البغي والإماءه وكان إرويه أخر الناجية
 والمغنية ونوك الله عز وجل ولا تخرموا قسما بكم على العناء
 إلى أن حرس حقتنا إلى قوله عفوز رحم حديثاً فمستحب
 سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن ابن بكير عن عبد الرحمن بن
 الحارث بن هشام عن ابن مسعود الأنصاري أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم نهى عن من الكلب وبه البغي ولو لم يكن
 حديثاً مسلم بن إبراهيم حديثاً شعبة عن محمد بن حجاج
 حديثاً

عن لا يجازم عن لا هدية قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن

باب
 كسب الإماءه
 عسب القبله حديثاً مسنداً حديثاً عند الوارث ابن جابر
 ابن إرويه عن عمار بن الحكم عن أنس عن قال نهى النبي صلى
 الله عليه وسلم عن عسب القبله
 باب

إذ السنأ جواً أيضاً مات أحد مما قال أن سيد بن الحسن الأيمه
 أن خذ جوهه إلى تمام الأجل وك الحسب والحكم والبا
 ابن معاوية بن يحيى الإجماع على الأجهه ك ابن عيسى أعطى
 النبي صلى الله عليه وسلم حبة من بساطه فكان ذلك على عهد النبي
 صلى الله عليه وسلم ولا يكروا صدقاً من خلافة عن ولم يكره
 أن أبا بكر وعمر حديثاً بعد ما فنص النبي صلى الله عليه وسلم
 حديثاً موسى بن يعقوب حديثاً جويرية بن أسماء عن أنس

روى الله عنهم
 رسول الله
 الإجماع

روى الله عنهم
 رسول الله
 الإجماع

الكفالة في الفرض والذنون بالأيديان وعندهما
 وقال أبو الزناد عن محمد بن عمرو الأسدي عن أبي عبد الله محمد
 بعنه مضد فأن وقع رجل على كربة أو نبتة فميد حن من الرجل
 كقلا حتى يدم على عرق وكان عرق قد حلك مائة فصد لهم
 وعنده بالجمالة وقال جرير والأشعث لعبد الله بن مسعود
 في الزنادين استنبهتم وكفتم فأنوا وهما عشايرهم
 وقال جرير إذا اختلفت فسات ملائمتي عليه
 وقال المصنفين **وَاللَّيْسَ لِي حَقٌّ مِنْ**
 ربيعة عن عبد الرحمن بن عمرو عن ياء مرة عن أسود بن
 الله عليه وسلم أنه دخل من بني إسرائيل ما كان يحض
 إسرائيلان شملته الف دينار فقال أئني بالسهمك أسداهم
 فقال كفي بالله شهيد أهل فإئني بالقبيل قال كفي بالله شهيد
 قال صدقت فدفعها إليه على أجل نسي فخرج في البحر

من
 رضي الله عنه

كقلا
 كقلا حتى يدم

قال
 أبو عبد الله

ففض حاجته ثم التمس منكم ما يركمها تقدم عليه إلا الرجل الذي
 أجله فلم يجد منكم ما أخذ حسبه فمعه ما أدخل فيهما الف
 دينار وصحيفة منه على صاحبه فخرج موضعها ثم أتى بها على
 البحر فقال اللهم إنك تعلم أني نسقت فلانا الف دينار
 فسألني كيف أفعلت فحي بالله كفيلا فحي بك وسألني
 شهيد أفعلت فحي بالله شهيد فحي بك ولا تجدني
 لجددك ما أبعث إليه الله لي فلم أجد ولا أسود عندهما
 فمرى بهما في البحر حتى ولحت ذنوبهم الصرت وهو ذاك التمس
 مركما يخرج إلى بلد فخرج الرجل الذي كان أسلعة ينظر
 لعل مركما ينادي بما له وأدبا الحسبة التي فيها المال فأخذها
 لأهله حطما فلما اشتد هاجد المال والصحفة ثم قدم الذي
 كان أسلعة فأنى بالآلف دينار ورك الله ما زلت جاهدا
 في طلب مركم لأنتاب بمالك فما وجدت مركما قبل الذي أنت فيه

لا
 كنت

يد
 اليد

استودعها

قال فصل كنت بعثت ابن سنان قال اجعل لي من اخذ منكم
 فقال الذي جئت فنداه قال قلت لله فداذي هذا الذي بعثت
 هو الحشيشة وانصرف بالالف الجبار واشداه

باب

قوله الله عز وجل والذين جاءهم ايمانهم واولادهم
 منهم وهم يصدقون
 حدثنا ابو اسامة عن ابي بصير عن ابي عبد الله
 قال قال الله عز وجل والذين جاءهم ايمانهم
 واولادهم منهم وهم يصدقون
 قالوا يا ابا عبد الله انما نزلت في
 الذين آمنوا واولادهم آمنوا بهم وهم يصدقون
 قال لا بل نزلت في الذين آمنوا واولادهم آمنوا
 بهم وهم يصدقون
 قالوا يا ابا عبد الله انما نزلت في
 الذين آمنوا واولادهم آمنوا بهم وهم يصدقون
 قال لا بل نزلت في الذين آمنوا واولادهم آمنوا
 بهم وهم يصدقون

هذا الحديث يدل على ان اولاد المؤمنين هم المؤمنون
 وانهم يصدقون بدين آبائهم

حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الرحمن بن عوف
 قال قال الله صلى الله عليه وسلم من تبعني
 حتى ياتي بي ياتي بي ياتي بي
 قالوا يا ابا عبد الله انما نزلت في
 الذين آمنوا واولادهم آمنوا بهم وهم يصدقون
 قال لا بل نزلت في الذين آمنوا واولادهم آمنوا
 بهم وهم يصدقون

باب

من كفل عن ميث ذنبا وليس له ان يرجع وبه الحسن
 حدثنا ابو عاصم عن عبد بن اسعدي عن سلمة بن الاخير
 عن ابي عبد الله قال قال الله صلى الله عليه وسلم
 من كفل عن ميث ذنبا وليس له ان يرجع وبه الحسن
 قالوا يا ابا عبد الله انما نزلت في
 الذين آمنوا واولادهم آمنوا بهم وهم يصدقون
 قال لا بل نزلت في الذين آمنوا واولادهم آمنوا
 بهم وهم يصدقون

هذا الحديث يدل على ان اولاد المؤمنين هم المؤمنون
 وانهم يصدقون بدين آبائهم

أنا بكر وقالوا لا ير الدينه مشرأنا بكر فليعبد ربه في داره
فليصل وليقرأ أما شاء ولا يودينا بذلك ولا يستعلن به
فإننا فد حشيتنا أن فتننا أبنائنا وأوساننا قال ذلك ابن الدجينة
الإبي بكر فطفق أبو بكر يعبد ربه ولا يستعلن بالصلاة
ولا الفطرة في غير داره ثم بدأ الإبي بكر فابتنى مسجدا في داره
وردد فكان يصلي فيه ويقرا القرآن ينقصف عليه نساء
المشركين وأبنائهم يهجون وينظرون إليه وكان أبو بكر رجلا
بكا لا يملك حينئذ غير القرآن فارتفع ذلك شراف
فبين من المشركين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قدم عليهم
فقالوا له إننا كنا أحرنا أنا بكر على أن يعبد ربه في داره
فإننا جاؤ ذلك فابتنى مسجدا فينا داره وأعلن الصلاة
والفطرة وقد حشيتنا أن فتننا أبنائنا ونساءونا فأنه
فإن أحب أن ينصرك أن يعبد ربه في داره فعل وأبلى

والصل

مس
في المسجد

ينقصف

فجاء

فقتل

إلا أن يجعل ذلك فأسأله أن يرد إليك فمك فإنا كنا
أن نخر فرك ولستنا مقبلين لا بكر الاستعلان فالت
عاشته تأتي ابن الدجينة أنا بكر فقال فد علمت الذي
عقدت لك عليه فإما أن ينصرك ذلك وإما أن يرد
عقلك ذميت فإني لا أحيان سيع العرب أني أخصرت في جيل
عقدت له قال أبو بكر فإني أرى ذلك جوارك وأوصي بحوار الله
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنين كما فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقد أريت دار منكم رأيت سجد
ذات محل يسير لا يسير وهما الجثمان وهما من هاجم فبذل
الدينه حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورجع إلى المدينة نخص من كان فاجر ظل الأرض الجيسة ويحمد
أبو بكر مهاجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك
فإني أجزوان وودت قال أبو بكر هل رجوعك بإبلى أنت

قال

رضي الله عنه

رضي الله عنه

قَالَ نَعَمْ مُحَمَّدٌ ابْنُ مُحَمَّدٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِمَصْنُوعَةٍ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَمَا نَعُدُّهُ وَرَقَ السَّبِيلَ دَعَا
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْكَلْبِيُّ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ
 شِهَابٍ عَنْ لَا سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُنَوَّى عَلَيْهِ الدَّمِينُ فَيَسْأَلُ عَنْهُ
 تَرَكَ لِدَيْتِهِ فَصَلَا مَا نَجِدُ أَنَّهُ تَرَكَ لِدَيْتِهِ فَوَأْصَلَى وَالْأ
 قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا خَلَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ الصُّنْعَ قَالَ
 أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ مِنْ نَوْحِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَتَرَكَ كِتَابًا
 نَعَى فَمَضَاهُ وَتَرَكَ مَا لَا يَلُومُهُ هَذَا كِتَابُ الْإِكْرَامِ

فصل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْوَكَاةُ هَذَا وَكَالَةُ الشَّرِيكِ الشَّرِيكِ فِي الشَّيْءِ وَغَيْرِهَا
 وَتَدَاثُرُ الشَّيْءِ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا مَدِينَةٌ أَمِينَةٌ
 بِعَيْنِهَا هَذَا خَاتَمُ حَدِيثِهَا كَمَا نَعُدُّهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ



نسخة من كتابه
 في سنة ١٢٠٠
 في شهر ربيع الثاني
 في مدينة القاهرة
 في دار الكتب
 في سنة ١٢٠٠